

ا.د. ياسر يوسف عبد المعطي



المرأة

في ومضات ربانية

دار الكتاب الحديث

٢١٠٤
٣٥٤

المرأة

فى ومضات ربانية

أ.د. ياسر يوسف عبد المعطى

حقوق الطبع محفوظة
1428 هـ / 2007 م

دار الكتاب الحديث


94 شارع عباس العقاد - مدينة نصر - القاهرة ص.ب 7579 البريدي 11762 هاتف رقم : 2752990 (00 202) فاكس رقم : 2752992 (00 202) بريد إلكتروني : dkh_cairo@yahoo.com	القاهرة
شارع الهلالي ، برج الصديق ص.ب : 22754 - 13088 الصفاة هاتف رقم 2460634 (00 965) فاكس رقم : 2460628 (00 965) بريد إلكتروني : ktbhades@ncc.moc.kw	الكويت
B. P. No 061 - Draria Wilaya d'Alger- Lot C no 34 - Draria Tel&Fax(21)353055 Tel(21)354105 E-mail dkhadith@hotmail.com	الجزائر
2007/3279	رقم الإيداع
977-350-05 - 5	I.S.B.N

إهداء

إلى والدي السيدة / سعاد عبد الرحمن سالم، والدكتور /
يوسف عبد المعطي، حفظهما لنا الرحمن ذخرا ومونلاً
وجزاهما الله كل الخير والمثوبة، فقد ربانا على سنة الله
ورسوله ومثالهما الذي به نقتدي في الحياة، وإلى الدكتورة
الفاضلة تريسا لشر الزوجة والأم الفاضلة تتحرى ما أمر الله
به في أمور حياتنا وأبنائنا ومجتمعنا، وإلى أبنائي سارة ومريم
وسالم وهنا، وأبناء المسلمين عسى الله أن يهدينا بهديه
ويرحمنا بعظيم رحمته

ياسر يوسف عبد المعطي

yabdelmotey@yahoo.com



قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
٧	تمهيد.
١٥	أولاً: المرأة في المجتمع
١٥	- التعليم والفتوي والمشورة.
١٧	- الخروج للعمل.
١٨	- الاستضافة وإكرام الضيف.
٢٢	- المشاركة في الحياة العامة.
٢٦	- ذكر اسم المرأة والنسبة إليها.
٢٨	- الحجاب.
٣٥	- زينة المرأة المسلمة.
٣٧	- عيادة المريض.
٣٨	- الخطبة.
٤٣	ثانياً: في حقوق المرأة ومكانتها:
٤٣	- مكانة المرأة في الإسلام.
٤٦	- إكرام الأنثى وحسن معاملتها.
٤٨	- حسن معاملة الزوجة.
٥٥	- تكريم الأم.
٥٦	ثالثاً: وصايا قرآنية لبناتنا وأبنائنا:
٥٦	- الوصية الأولى: (وإذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم).

الموضوع

الصفحة

- ٥٦ - الوصية الثانية: (يا بني إنها إن تك مثقال حبة من خردل فتكن في صخرة أو في السماوات أو في الأرض يأت بها الله إن الله لطيف خبير) .
- ٥٧ - الوصية الثالثة: (يا بني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور) .
- ٥٧ - الوصية الرابعة: (ولا تصعر خدك للناس ولا تمش في الأرض مرحاً إن الله لا يحب كل مختال فخور) .
- ٥٨ - الوصية الخامسة: (واقصد في مشيك واغضض من صوتك إن أنكر الأصوات لصوت الحمير) .
- ٥٩ المصادر



يستعرض هذا الكتاب بعض الملامح الروائية التي رسمها الله سبحانه وتعالى حياة كريمة للإنبياء ارتضاها لها الإسلام لتعيش جنباً إلى جنب مع الرجل تعبد الله وتعمر الأرض وتربي النشء، لها مكانتها الرفيعة منذ فجر الرسالة، فهي أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها أول من آمن بالرسالة عندما نزلت على نبينا الكريم، وهي سمية بنت خياط أم عمار ابن ياسر أول شهيدة في الإسلام، وهي من بايعت رسول الله ﷺ في بيعة العقبة الثانية. وكان هدينا في هذا الكتاب كتاب الله وسنة سيد الخلق نبينا الكريم محمد ابن عبد الله ﷺ. ونحن إذ نعيش زماناً ظهرت فيه كثير من التجاوزات والمخالفات لشرع الله سواء بالتساهل والتهاون في اتباعه، أو بالتشدد والتنطع في الدين، وأحياناً التباس شريعة الله مع العادات والتقاليد. وكلها اتجاهات ظهرت حتى في زمن النبي عليه الصلاة والسلام وأصحابه، فالإنسان قد يغلبه الشيطان في لحظات، أو ينسيه الشيطان أمر ربه، وعلينا دوماً أن نذكر أنفسنا، فنعود لكتاب الله سبحانه الذي أنزل الذكر وتعهده بالحفاظ عليه وبقائه، وسيرة رسول الله ﷺ لنا فيها أسوة حسنة وقد كان خلقه القرآن، والرجوع إلى الحق فضيلة والله أحق أن نخشاه. وقد وضع الله لنا الحدود الكفيلة لحفظ حقوق الناس وحياتهم وأعراضهم وكراماتهم وهو خالقهم وأعلم بهم. وقد ذم الله التشدد والتنطع في الدين بعدما أتم رسول الله ﷺ رسالته وارتضى لنا الإسلام بصورته وحدوده التي بينها لنا القرآن وسيرة نبينا. وقد اتخذ صحابة رسول الله رضي الله عنهم أجمعين هذا المنهج لبيان الدين. وفي قصة علي رضي الله عنه نموذج لها: عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس في راحة الكوفة حتى حضرت صلاة العصر. ثم أتى بكوز ماء. فأخذ منه حفنة واحدة فمسح بها وجهه ويديه ورأسه ورجليه، ثم قام فشرب

فضله و هو قائم ثم قال : إن أناساً يكرهون الشرب قائماً وإن رسول الله ﷺ صنع كما صنعت وقال : هذا وضوء من لم يحدث . رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي إياس ببعض معناه . سنن البيهقي الكبرى (1) . وفي الآيات والأحاديث التالية ما يبرز المنهاج الذي يدعو إليه هذا الكتاب :

* يقول سبحانه وتعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ... (١٨٥) ﴾

[البقرة]

* عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة . رواه البخاري (2) .

* عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : جاء ثلاثة رهط (3) إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كأنهم تقالوها (4) فقالوا : أئین نحن من النبي ﷺ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، فقال أحدهم : أما أنا فانا أصلي الليل أبداً ، وقال آخر : أنا أصوم الدهر ولا أفطر ، وقال آخر : أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً . فجاء إليهم رسول الله ﷺ فقال : أنتم الذين قلتُم كذا وكذا ، أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي (5) فليس مني . صحيح البخاري (6) .

(1) سنن البيهقي الكبرى : كتاب الطهارة - باب قراءة من قرأ " وأرجلكم " نصبا وان الأمر إلى الغسل ، حديث رقم : 355 .

(2) صحيح البخاري : كتاب الإيمان - باب الدين يسر ، حديث : 39 .

(3) الرهط هم دون العشرة من الرجال .

(4) رآوها قليلة في عيونهم .

(5) طريقي وسلوكي .

(6) صحيح البخاري : كتاب النكاح - باب الترغيب في النكاح لقوله تعالى فانكحوا ، حديث رقم : 4776 .

* عن عائشة رضي الله عنها قالت: صنع النبي ﷺ شيئاً فرخص فيه ففتزته عنه قوم فبلغ ذلك النبي ﷺ فخطب (وفي رواية لمسلم: فغضب حتى بان الغضب في وجهه) فحمد الله ثم قال: ما بال أقوام يتنزّهون عن الشيء أصنعه فوالله إني لأعلمهم بالله وأشدّهم له خشية! . رواه البخاري (1).

* قال رسول الله ﷺ: هلك المنتطعون (2)، قالها ثلاثاً. رواه مسلم (3).

* ويقول سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتَكُمُ الْكُذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ لَا يَفْلِحُونَ﴾ (النحل: 117).

* عن عمر بن أبي سلمة أنه سأل رسول الله ﷺ: أيقبل الصائم؟ فقال له رسول الله ﷺ: سل هذه (لأم سلمة) فأخبرته أن رسول الله ﷺ يصنع ذلك فقال يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فقال له رسول الله ﷺ: أما والله إني لأتقاكم لله وأخشاكم له. رواه مسلم (4).

فمنهج الرسول ﷺ كان اليسر الذي يبينه المثال التالي للتعامل مع أمر بدا من صلاة النساء خلف الرجال في المسجد وربما انكشفت عورات الرجال، أو نظر بعض ضعاف النفوس إلى المرأة الحسنة، فلم يواجهه بمنع النساء من المسجد، ولا بناء حائط يعزلهن عن الرجال، وإنما بأمر يعزز الرقابة الذاتية والثقة في نفوس المؤمنين، ويعالج الأمر الذي بدا بصورة بسيطة وعملية هي من سمات الواثق في النفس وليس المتردد الواجل المتشكك أو المتماذي في سد الذرائع وهي ذرائع كانت على زمن الرسول ﷺ وصحابته:

(1) رواه البخاري: صحيح البخاري: كتاب الأدب - باب من لم يواجه الناس بالعتاب حديث رقم: 5750.

(2) المبالغون في الأمر قولاً وفعلاً.

(3) صحيح مسلم: كتاب العلم - باب: هلك المنتطعون، حديث رقم: 2670.

(4) صحيح مسلم: كتاب الصيام - باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من - حديث رقم: 1108.

* عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: كان الناس يصلون مع النبي ﷺ وهم عاقدوا أزرهم⁽¹⁾ من الصغر على رقابهم فقبل للنساء: لا ترفعن رؤوسكن حتى يستوي الرجال جلوساً⁽²⁾. رواه البخاري⁽³⁾.

* عن ابن عباس قال: كنت امرأة تصلي خلف رسول الله ﷺ حسناء من أحسن الناس، وكان بعض القوم يتقدم حتى يكون في الصف الأول لأن يراها، ويستأخر بعضهم حتى يكون في الصف المؤخر، فإذا ركع نظر من تحت إبطيه. فأنزل الله تعالى معزراً في ذلك: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُتَّكِبِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُتَّخِرِينَ﴾ [الحجر]. سنن الترمذي⁽⁴⁾.

كما نتعلم من هديه عليه الصلاة والسلام ذات المنهاج الحكيم الهادئ الواثق مع الالتزام بشرائع الله في التعامل مع ما يراه من أمور بعض المسلمين:

* عن عبد الله بن أبي عباس رضي الله عنه قال: أردف⁽⁵⁾ النبي ﷺ الفضل ابن العباس يوم النحر خلفه على عجز راحلته وكان الفضل رجلاً وضيعاً⁽⁶⁾ فوقف النبي ﷺ للناس يفتيهم وأقبلت امرأة من خثعم⁽⁷⁾ وضيئة تستفتي رسول الله ﷺ، فطلق الفضل ينظر إليها وأعجبه حسننها، فالتفت النبي ﷺ والفضل ينظر إليها

(1) جمع إزار وهو ثوب يلف على النصف الأسفل من البدن.

(2) يتضح من الحديث صلاة النساء خلفهم مباشرة دون ساتر، وأن الرسول درءاً لاحتمال انكشاف عورات الرجال على النساء من خلفهم وهم يرتدون تلك الثياب أمر النساء بهذا التدبير العملي، ولم يمنع النساء من المسجد سداً للذرائع، ولا أقام بينهن وبين الرجال ساتراً يعزلهم عنهم.

(3) صحيح البخاري: كتاب أبواب العمل في الصلاة - باب: إذا قبل للمصلي تقدم أو انتظر فانتظر فلا بأس، حديث: 1157.

(4) سنن الترمذي (وشرح العليل)، الإصدار 2.12 - للإمام الترمذي - المجلد الرابع - أبواب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ - من سورة الحجر: 16، حديث: 5128، مشروع المحدثات - محرك البحث: http://www.muhammadith.org/cgi-bin/a_Optns.exe

(5) أركبه خلفه على راحلته.

(6) من الرضاعة وهي الحسن والبهجة.

(7) اسم قبيلة المرأة.

فأخلف بيده فأخذ بذقن الفضل فعدل وجهه عن النظر إليها⁽¹⁾. رواه البخاري⁽²⁾.
 وقد ورد في فتح الباري - شرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر العسقلاني أن في
 الحديث الأمر بغض البصر خشية الفتنة، ومقتضاه أنه إذا أمنت الفتنة لم يمتنع، قال:
 ويؤيده أنه ﷺ لم يحول وجه الفضل حتى أدمن النظر إليها لإعجابه بها فخشي
 الفتنة عليه، قال: وفيه مغالبة طباع البشر لابن آدم وضعفه عما ركب فيه من الميل
 إلى النساء والإعجاب بهن. وفيه دليل على أن نساء المؤمنين ليس عليهن من الحجاب
 ما يلزم أزواج النبي ﷺ، إذ لو لزم ذلك جميع النساء لأمر النبي ﷺ الخثعمية
 بالاستتار ولما صرف وجه الفضل، قال: وفيه دليل على أن ستر المرأة وجهها ليس
 فرضاً لإجماعهم على أن للمرأة أن تبدي وجهها في الصلاة ولو رآه الغريب، وأن قوله
 ﴿قُلْ لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَارِهِمْ...﴾ [النور] (٣٠) على الوجوب في غير الوجه⁽³⁾.

* عن خوات بن جبير⁽⁴⁾ قال: نزلنا مع رسول الله ﷺ من الظهران قال
 فخرجت من خباتي⁽⁵⁾ فإذا نسوة يتحدثن فأعجبني فرجعت فاستخرجت عيبتي
 فاستخرجت منها حلة فلبستها وجئت فجلست معهن فخرج رسول الله ﷺ فقال
 أبا عبد الله فلما رأيت رسول الله ﷺ هبته واختلطت⁽⁶⁾ قلت يا رسول الله جمل
 لي شرد وأنا أتبغني له قيلاً فمضى واتبعته فالتقى إلي رداءه ودخل الأراك وكأني أنظر
 إلى بياض متنه في خضرة الأراك فقضى حاجته وتوضأ وأقبل والماء يسيل من لحيته

(1) غير النبي ﷺ المنكر بيده، وبين الحديث أن علاج فتنة وجه المرأة بغض الرجال لأبصارهم وليس بأمرها بستر
 وجهها، مع تربية الناشئة وتوجيههم لغض أبصارهم.

(2) رواه البخاري: كتاب الاستئذان - باب: قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ ﴾،
 حديث رقم: 5874.

(3) فتح الباري، شرح صحيح البخاري، الإصدار 2.05 - للإمام ابن حجر العسقلاني المجلد الحادي عشر - كتاب
 الاستئذان - باب قول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى
 أَهْلِهَا ﴾، مشروع المحدث - محرك البحث: http://www.muhammad.org/cgi-bin/a_Optns.exe.

(4) صحابي.

(5) خيمتي أو بيتي.

(6) اضطربت وارتبكت.

على صدره فقال أبا عبد الله ما فعل شراد جملك ثم ارتحلنا فجعل لا يلحقني في المسير إلا قال السلام عليك أبا عبد الله ما فعل شراد ذلك الجمل فلما رأيت ذلك تعجلت إلى المدينة واجتنبت المسجد ومجالسة النبي ﷺ فلما طال ذلك تحينت ساعة خلوة المسجد فخرجت إلى المسجد وقمت أصلي وخرج رسول الله ﷺ من بعض حجره فجاء فصلى ركعتين خفيفتين وطولت رجاء أن يذهب ويدعني فقال طول أبا عبد الله ما شئت أن تطول فليست قائما حتى تنصرف فقلت في نفسي والله لا اعتذرني إلى رسول الله ﷺ ولا برئني صدر رسول الله ﷺ فلما انصرفت قال السلام عليك أبا عبد الله ما فعل شراد جملك فقلت والذي بعثك بالحق ما شرد ذلك الجمل منذ أسلمت فقال رحمك الله ثلاثا ثم لم يعد لشيء مما كان . رواه الطبراني من طريقين ورجال أحدهما رجال الصحيح غير الجراح بن مخلد وهو ثقة . رواه الطبراني (1) .

* يقول رسول الله ﷺ : يسروا ولا تعسروا . رواه البخاري (2) .

* عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما . ما لم يكن إثما فإن كان إثما كان أبعد الناس منه وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها . رواه البخاري (3) .

* أن رسول الله ﷺ سئل عن الجبن و السمن و الفراء، فقال رسول الله ﷺ : الحلال ما أحل الله لنا في القرآن و الحرام ما حرم الله في القرآن، وما سكت عنه فقد عفا عنه . سنن البيهقي الكبرى (4) .

(1) رواه الطبراني: ورد في مجمع الزوائد : كتاب المناقب - باب : ما جاء في خوات بن جبير رضي الله عنه . موقع

الوراق : <http://www.alwaraq.net/>

(2) رواه البخاري : كتاب العلم - باب : ما كان النبي يتخولهم بالموعظة والعلم، حديث رقم : 69 .

(3) رواه البخاري : كتاب المناقب : باب صفة النبي ﷺ ، حديث رقم : 3367 .

(4) سنن البيهقي الكبرى : كتاب الضحايا - باب ما جاء في الضبيع والثعلب، حديث رقم : 19935 .

* عن ابن عمر: عن النبي ﷺ أنه قال: لا تمنعوا نساءكم المساجد بالليل.
فقالُ سالم، أو بعض بنيهِ: والله لا ندعهن يتخذنه دغلاً. قال: فلطم صدره وقال:
أحدثك عن رسول الله ﷺ و تقول هذا. مسند أحمد (1).



(1) مسند أحمد: مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما، حديث: 5001.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دَعَوَات

﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ (٢٨٦) ﴿ [البقرة].

﴿ رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا ﴾ (١٥) ﴿ [الكهف].

﴿ رَبَّنَا لَا تَرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾ (٨) ﴿ [آل عمران].

﴿ رَبَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ ﴾ (١٠٩) ﴿ [المؤمنون].

﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ ﴾ (٤١) ﴿ [إبراهيم].

﴿ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ ﴾ (٤٥) ﴿ [إبراهيم].

صدق الله العظيم

أولاً: المرأة في المجتمع:

شاركت المرأة المسلمة في كل مناحي الحياة العامة والاجتماعية، وتنقل لنا الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التالية بعضاً من صور تلك المشاركات في الجوانب الحياتية المختلفة:

التعليم والمتوى والمشورة:

قد تعلمنا نحن أمم التابعين ديننا الإسلام من القرآن الكريم، وسنة النبي عليه أفضل الصلاة والسلام، وللنساء نصيب وافر في رواية أحاديث سنته، ولم ينقل عن أحد من العلماء بأنه رد خبر امرأة لكونها امرأة، فكم من سنة تلقتها الأمة عن امرأة واحدة من الصحابة. وقد كانت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها من مكثرات رواية الحديث، حتى إنها روت ألفاً ومائتين وعشرة أحاديث. وعنها قال عروة بن الزبير: ما رأيت أحداً أعلم بفقهِ ولا بطب ولا بشعر من عائشة. فكانت عالمة، تدرس الأبناء في خلافة عمر وعثمان رضي الله عنهما إلى أن توفيت رضي الله عنها.

* قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾ [التوبة]

* عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط⁽¹⁾ إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كأنهم تقالوها⁽²⁾ فقالوا: أين نحن من النبي ﷺ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فقال أحدهم: أما أنا فأنا أصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً. فجاء إليهم رسول الله ﷺ فقال: أنتم الذين قلتُم كذا وكذا،

(1) الرهط هم دون العشرة من الرجال.

(2) رأوها قليلة في عيونهم.

أما والله إنني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكنني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي⁽¹⁾ فليس مني. صحيح البخاري⁽²⁾.

* عن طاووس قال: كنت مع ابن عباس إذ قال زيد بن ثابت: تفتي أن تصدر الحائض⁽³⁾ قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت؟ فقال له ابن عباس: أما لا، فسل فلانة الأنصارية هل أمرها بذلك رسول الله ﷺ؟ قال: فرجع زيد بن ثابت إلى ابن عباس وهو يقول: ما أراك إلا صدقت. رواه مسلم⁽⁴⁾.

* عن أبي بكر بن عبد الرحمن أن مروان أرسله إلى أم سلمة رضي الله عنها يسأل عن الرجل يصبح جنباً أيصوم؟ فقالت: كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من جماع لا من حلم ثم لا يفطر ولا يقضي. رواه مسلم⁽⁵⁾.

* عن يحيى بن أبي سليم قال رأيت سمراء بنت نهيك وكانت قد أدركت النبي ﷺ عليها دروع⁽⁶⁾ غليظة وخمار غليظ بيدها سوط تؤدب الناس وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر. رواه الطبراني⁽⁷⁾.

* عن الشفاء بنت عبد الله قالت: دخل علينا النبي ﷺ وأنا عند حفصة فقال لي: ألا تعلمين هذه رقية النملة⁽⁸⁾ كما علمتها الكتابة؟ رواه أحمد⁽⁹⁾.

* قال رسول الله ﷺ لأصحابه (يوم الحديبية): قوموا فانحروا ثم احلقوا، قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يبق منهم أحد دخل

(1) طريقتي وسلوكي.

(2) صحيح البخاري: كتاب النكاح - باب الترغيب في النكاح لقوله تعالى فانكحوا، حديث رقم: 4776.

(3) ترجع.

(4) صحيح مسلم: كتاب الحج - باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض، حديث: 1328.

(5) صحيح مسلم: كتاب الصيام - باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب، حديث رقم: 1109.

(6) الدرع قميص تلبسه المرأة.

(7) معجم الطبراني الكبير للإمام الطبراني، ورد في باب السين - سمراء بنت نهيك، مشروع المحدث - محرّك البحث: http://www.muhammadith.org/cgi-bin/a_Optns.exe، كما ورد في مجمع الزوائد: باب سمراء رضي الله عنها، وقال الحافظ الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(8) قروح تخرج في الجنب.

(9) مسند أحمد - حديث الشفاء بنت عبد الله رضي الله عنها، حديث: 26555.

على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس . فقالت أم سلمة : يا نبي الله ، أتحب (1)
ذلك ؟ اخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك
فيحلقك . فخرج فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك . نحر بدنه ودعا حالقه
فحلقه ، فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضاً . . . صحيح
البخاري (2) ، سنن البيهقي الكبرى (3) .

* أورد أبو داود في سننه بسند حسن : أن أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث
كانت قرأت القرآن ، فاستأذنت النبي ﷺ أن تتخذ في دارها مؤذناً فأذن
لها . . . وأمرها أن تؤم أهل دارها (4) . صحيح سنن أبي داود (5) .

الخروج للعمل :

* عن جابر بن عبد الله قال : " طلقت خالتي فأرادت أن تجُد (6) نخلها (في
فترة العدة) فزجرها رجل أن تخرج فأتت النبي ﷺ فقال : بل فجددي نخلك فإنك
عسى أن تصدقي أو تفعلني معروفاً " . رواه مسلم (7) ، رواه أحمد (8) .

* عن سعد بن معاذ قال : إن جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنماً بسَلْع (9)
فأصببت شاة منها فأدركتها فذبحتها بحجر ، فسئل النبي ﷺ : فقال : كلوها . رواه
البخاري (10) .

(1) أي أتحب .

(2) كتاب الشروط - باب الشروط في الجهاد ج 6 ، ص 257 ، 269 - 276 .

(3) سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحج - باب من أحصر بعدو وهو محرم ، حديث : 10208 .

(4) قال الصنعاني (في سبيل السلام) أنه دليل على صحة إمامة المرأة في دارها ، وإن كان فيهم الرجل ، فقد كان لها
مؤذن ، وذهب لصحة ذلك أبو ثور والمزني والطبري وخالف في ذلك الجماهير .

(5) صحيح سنن أبي داود ، الأحاديث : 552 ، 553 .

(6) تقطع ثمارها .

(7) كتاب الطلاق - باب جواز خروج المعتدة البائن والمتوفى عنها ، حديث : 1483 .

(8) مسند أحمد : مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، حديث : 14035 .

(9) جبل بالمدينة .

(10) رواه البخاري : كتاب الذبائح والصيد ، حديث : 5186 .

* قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبَشْرِىِ قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعَجَلٍ حَنِيدٍ ﴿١٤﴾ فَلَمَّا رَأَىٰ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكَرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ إِنَّا أُرْسَلْنَا إِلَىٰ قَوْمِ لُوطٍ ﴿١٥﴾ وَأَمْرَاتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحَكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ ﴿١٦﴾ قَالَتْ يَا وَيْلَتَىٰ أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ ﴿١٧﴾ قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحِمَتِ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ ﴿١٧﴾ ﴾ [هود].

* عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رجلا أتى النبي ﷺ فبعث إلى نساائه فقلن ما معنا إلا الماء فقال رسول الله ﷺ من يضم أو يضيف هذا فقال رجل من الأنصار أنا فانطلق به إلى امرأته فقال أكرمي ضيف رسول الله ﷺ فقالت ما عندنا إلا قوت صبياني فقال هيئي طعامك وأصبحي سراجك ونومي صبيانك إذا أرادوا عشاء فهيأت طعامها وأصبحت سراجها ونومت صبيانها ثم قامت كأنها تصلح سراجها فأطفأته فجعلوا يريانه أنهما يأكلان فباتا طاويين⁽²⁾ فلما أصبح غدا إلى رسول الله ﷺ فقال ضحكك الله الليلة أو عجب من فعالكما فأنزل الله: ﴿ ... وَيُؤْتِرُونَ عَلَيَّ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾⁽³⁾ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ [الحشر]. رواه البخاري⁽⁴⁾.

* عن يعيش بن طخفة بن قيس الغفاري قال: كان أبي من أصحاب الصفة فأمر رسول الله ﷺ بهم فجعل الرجل ينقلب بالرجل والرجل بالرجلين حتى بقيت خامس خمسة فقال رسول الله ﷺ انطلقوا فانطلقنا معه إلى بيت عائشة فقال يا عائشة أطعمينا فجاءت بحشيشة فأكلنا ثم جاءت بحيسة مثل القطة فأكلنا ثم قال يا عائشة اسقينا فجاءت بعس فشربنا ثم جاءت بقدر صغير فيه لبن فشربنا فقال رسول

(1) عجل مشوي.

(2) غير عشاء.

(3) فقر وحاجة.

(4) صحيح البخاري: كتاب فضائل الصحابة - باب قول الله ويؤثرون على أنفسهم، حديث: 3587.

الله ﷺ إن شئتم بتم وإن شئتم انطلقتم إلى المسجد فقلت لا بل ننتقل إلى المسجد قال فبينما أنا من السحر مضطجع على بطني إذا رجل يحركني برجله فقال إن هذه ضجعة يبغضها الله تبارك وتعالى فنظرت فإذا هو رسول الله ﷺ . رواه أحمد (1) .

* عن سهل رضي الله عنه قال : لما عرس أبو أسيد الساعدي دعا النبي ﷺ وأصحابه فما صنع لهم طعاماً ولا قربه إليهم إلا امرأته أم أسيد، بليت تمرات في ثور من حجارة من الليل فلما فرغ النبي ﷺ من الطعام أمأته (2) له فسقته تتحفه بذلك . رواه البخاري (3) .

* عن أنس بن مالك : قال أبو طلحة لأم سليم : لقد سمعت صوت رسول الله ﷺ ضعيفاً أعرف فيه الجوع فهل عندك من شيء قالت نعم فأخرجت أقراصاً من شعير ثم أخرجت خمارة لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسته تحت يدي ولائتي ببعضه ثم أرسلتني إلى رسول الله ﷺ قال فذهبت به فوجدت رسول الله ﷺ في المسجد ومعه الناس فقامت عليهم فقال لي رسول الله ﷺ آرسلك أبو طلحة فقلت نعم قال بطعام فقلت نعم فقال رسول الله ﷺ لمن معه قوموا فانطلق وانطلقت بين أيديهم حتى جئت أبا طلحة فأخبرته فقال أبو طلحة يا أم سليم قد جاء رسول الله ﷺ بالناس وليس عندنا ما نطعمهم فقالت الله ورسوله أعلم فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله ﷺ فأقبل رسول الله ﷺ وأبو طلحة معه فقال رسول الله ﷺ هلمي يا أم سليم ما عندك فأتت بذلك الخبز فأمر به رسول الله ﷺ ففت وعصرت أم سليم عكة (4) فأدمته (5) ثم قال رسول الله ﷺ فيه ما شاء الله أن يقول ثم قال ائذن لعشرة فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فأذن لهم فأكلوا حتى

(1) مسند الإمام أحمد . الإصدار 2.04 - للإمام أحمد بن حنبل المجلد الثالث - مسند جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه - حديث طخفة بن قيس الغفاري رضي الله تعالى عنه ، مشروع الحديث - محرك البحث : http://www.muhammad.org/cgi-bin/a_Optns.exe

(2) أذابته .

(3) صحيح البخاري : كتاب النكاح - باب قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم ، حديث : 4887 .

(4) إناء من جلد .

(5) أخذت ما في العكة وجعلته إداماً للخبز .

شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون أو ثمانون . رواه البخاري⁽¹⁾ .

* أخرج الطبري عن قتادة قال : أخذ عليهن (أي على النساء في البيعة) أن لا ينحن ولا يحدثن الرجال فقال عبد الرحمن بن عوف : إننا نغيب ويكون لنا أضياف ، فقال رسول الله : ليس أولئك عنيت . رواه ابن حجر ، والطبري⁽²⁾ .

* عن أنس : أن جارا لرسول الله فارسياً كان طيب المرق فصنع لرسول الله ﷺ ثم جاء يدعوه فقال رسول الله ﷺ : وهذه؟ لعائشة . فقال : لا . فقال رسول الله ﷺ : لا . فعاد يدعوه فقال رسول الله ﷺ : وهذه؟ فقال : لا . فقال رسول الله ﷺ : لا . ثم عاد يدعوه فقال رسول الله ﷺ : وهذه؟ فقال : نعم في الثالثة . فقاما يتدافعان حتى أتيا منزله . رواه مسلم ، مسند أحمد⁽³⁾ .

* عن أنس بن مالك أن جدته مليكة دعت رسول الله ﷺ لطعام صنعته له فاكل منه ثم قال : قوموا فلأصلي بكم فقمتم إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس⁽⁴⁾ فنضحت⁽⁵⁾ بماء فقام رسول الله ﷺ واليتيم معي والعجوز من ورائنا فصلى بنا ركعتين . رواه البخاري⁽⁶⁾ .

(1) صحيح البخاري - كتاب المناقب - باب علامات النبوة، حديث: 3385.

(2) ابن حجر العسقلاني . فتح الباري، شرح صحيح البخاري، الإصدار 2.05: المجلد الثامن - كتاب تفسير القرآن - باب ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ ﴾ ، مشروع المحدث - محرك البحث : http://www.muhammad.org/cgi-bin/a_Optns.exe

الإمام الطبري . جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الإصدار 1.13 : الجزء 28 - سورة الممتحنة - القول في تأويل قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يَشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِهَتَّانِ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ ﴾ ، مشروع المحدث - محرك البحث : http://www.muhammad.org/cgi-bin/a_Optns.exe

(3) صحيح مسلم : كتاب الأشربة - باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه صاحب ، حديث : 2037 ، مسند أحمد : مسند أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه ، حديث : 11834 .

(4) افترش على الأرض .

(5) رششته .

(6) كتاب صفة الصلاة - باب وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والطهور ، حديث : 822 .

* عن أنس قال: كان النبي ﷺ إذا مر بجنابت أم سليم دخل عليها فسلم عليها. رواه البخاري (1).

* عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أن نفرا من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس فدخل أبو بكر الصديق وهي تحته يومئذ فرأهم فكره ذلك، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ وقال: لم أر إلا خيرا. فقال رسول الله ﷺ: إن الله قد برأها من ذلك ثم قام رسول الله على المنبر فقال: لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مُغَيِّبَةٍ (2) إلا ومعه رجل أو اثنان. رواه مسلم (3).

* عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت. فدخل عليها رسول الله ﷺ فأطعمته وجعلت تقلي رأسه فنام رسول الله ﷺ ثم استيقظ وهو يضحك... فقلت: وما يضحكك يا رسول الله؟ قال: ناس من أمتي عرضوا على غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكاً على الأسرة... رواه البخاري، ومسلم (4).

* عن جامع بن شداد عن كلثوم عن زينب أنها كانت تقلي رأس رسول الله ﷺ وعنده امرأة عثمان بن عفان ونساء من المهاجرات وهن يشتكين من أزلهن أنها تضيق عليهن ويخرجن منها فامر رسول الله ﷺ أن تورث دور المهاجرين النساء فمات عبد الله بن مسعود فورثته امرأته ذاراً بالمدينة. رواه أبو داود (5).

(1) صحيح البخاري: كتاب النكاح - باب الهدية للعروس، حديث: 4868.

(2) التي غاب عنها زوجها.

(3) صحيح مسلم: كتاب السلام. باب تحريم الخلوة بالأجنبية، حديث: 2173.

(4) صحيح البخاري: كتاب الجهاد والسير، حديث: 2636، ومسلم: كتاب الإمارة.

(5) تهذيب سنن أبي داود، الإصدار 1.12 - لابن القيم 14 - كتاب الحراج والفيء والإمارة - باب في إحياء الموات،

حديث: 3078، مشروع المحدث - محرك البحث: http://www.muhammadith.org/cgi-bin/a_Optms.exe.

* عن أم حكيم بنت دينار عن مولاتها أم إسحاق: أنها كانت عند رسول الله ﷺ فأثي بقصعة من ثريد فأكلت معه و معه ذو اليمين فناولها رسول الله ﷺ عرقاً، فقال: يا أم إسحاق أصيبي من هذا، فذكرت أنني كنت صائمة، فرددت يدي لا أقدمها ولا أؤخرها، فقال النبي ﷺ: ما لك؟ قالت: كنت صائمة فنسيت، فقال ذو اليمين: الآن بعدما شبع، فقال النبي ﷺ: أتمي صومك فإنما هو رزق ساقه إليك. مسند أحمد (1).

المشاركة في الحياة العامة:

* قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَابِعَنَّكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِفْنَ وَلَا يَازِنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْنَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرْ لَهُنَّ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١١﴾ ﴾ [المتحنة].

* عن أم هانئ بنت أبي طالب: أنها ذهبت إلى النبي ﷺ يوم الفتح، قالت: فوجدته يغتسل وفاطمة تستره بثوب، فسلمت؛ وذلك ضحى، فقال: من هذا؟ قلت: أنا أم هانئ قلت: يا رسول الله زعم ابن أمي أنه قاتل رجلاً أجرته فلان ابن هبيرة؟ فقال رسول الله ﷺ: قد أجرت يا أم هانئ، فلما فرغ رسول الله ﷺ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحقاً في ثوب. صحيح ابن حبان، مسند أحمد (2).

* عن أم عطية رضي الله عنها قالت: «... كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد، حتى نخرج البكر من خدرها، حتى نخرج الحيض فيمكن خلف الناس فيكبرن بتكبيرهم ويدعون بدعائهم، يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته». رواه البخاري، ومسلم (3).

(1) صحيح مسلم: حديث أم إسحاق - مولاة حكيم رضي الله تعالى عنها - حديث أم إسحاق، حديث: 26529..

(2) صحيح ابن حبان: كتاب الطهارة - باب الغسل، حديث: 1188، مسند أحمد: ومن حديث أم هانئ بنت أبي

طالب، حديث: 26833.

(3) رواه البخاري: كتاب العيدين - باب التكبير أيام منى، حديث: 926، ومسلم: كتاب العيدين.

* عن عائشة: أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار فقال نبي الله ﷺ: يا عائشة ما كان معكم لهو؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو. رواه البخاري (1).

* عن ابن عباس قال: كانت امرأة تصلي خلف رسول الله ﷺ حسناء من أحسن الناس، وكان بعض القوم يتقدم حتى يكون في الصف الأول لأن يراها، ويستأخر بعضهم حتى يكون في الصف المؤخر، فإذا ركع نظر من تحت إبطيه. فأنزل الله تعالى معزراً في ذلك: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُتَّكِفِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾ (٢٤) [الحجر]. سنن الترمذي (2).

* روى الحافظ ابن حجر: ... حديث أسماء بنت أبي بكر أورده مختصراً جداً... وقد ساقه النسائي والإسماعيلي من الوجه الذي أخرجه البخاري فزاد قوله ضجة: حالت بيني وبين أن أفهم آخر كلام رسول الله ﷺ فلما سكنت ضجيجهم قلت لرجل قريب مني: أي بارك فيك، ماذا قال رسول الله ﷺ في آخر كلامه؟ قال: قد أوحى إلي أنكم تفتنون في القبور قريباً من فتنة الدجال. سنن النسائي، صحيح البخاري (3).

* عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار (وفي رواية: قينتان) (4) تغنيان مما تقاولت الأنصار يوم بعثت (5) قالت: وليستا بمغنيتين (وفي رواية: تدفغان وتضريان) فقال أبو بكر: أئمزير الشيطان في

(1) رواه البخاري: كتاب النكاح - باب النسوة اللاتي يهدبن المرأة إلى زوجها، حديث: 4867.

(2) سنن الترمذي (وشرح العليل)، الإصدار 2.12 - للإمام الترمذي - المجلد الرابع - أبواب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ - من سورة الحجر: 16، حديث: 5128، مشروع المحدث - محرك البحث:

http://www.muhammad.org/cgi-bin/a_Optns.exe

(3) سنن النسائي: كتاب الجنائز - باب التعوذ من عذاب القبر، حديث: 2062، ابن حجر العسقلاني. فتح الباري، شرح صحيح البخاري، الإصدار 2.05: المجلد الثالث - كتاب الجنائز - باب ما جاء في عذاب القبر، مشروع المحدث - محرك البحث:

http://www.muhammad.org/cgi-bin/a_Optns.exe

(4) جاريتان تحسنان الغناء.

(5) يوم مشهور من أيام العرب.

بيت رسول الله ﷺ ! وذلك في يوم عيد . فقال رسول الله ﷺ : يا أبا بكر إن لكل قوم عيداً وهذا عيدنا . رواه البخاري (1) ومسلم (2) .

* عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لما قدم المهاجرون المدينة من مكة وليس بأيديهم ، يعني شيئاً وكانت الأنصار أهل الأرض والعقار فقاومهم الأنصار على أن يعطوهم ثمار أموالهم كل عام ويكفوهم العمل والمؤونة . وكانت أمه أم أنس أم سليم كانت أم عبد الله بن أبي طلحة فكانت أعطت أم أنس رسول الله ﷺ عذاقاً فأعطاها النبي ﷺ أم أيمن مولاته أم أسامة بن زيد قال ابن شهاب فأخبرني أنس بن مالك أن النبي ﷺ لما فرغ من قتل أهل خيبر فأنصرف إلى المدينة رد المهاجرون إلى الأنصار منائحهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم فرد النبي ﷺ إلى أمه عذاقها (3) وأعطى رسول الله ﷺ أم أيمن مكانهن من حائطه وقال أحمد بن شبيب أخبرنا أبي عن يونس بهذا وقال مكانهن من خالصه . رواه البخاري (4) .

* عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن امرأة من الأنصار قالت لرسول الله ﷺ : يا رسول الله ألا أجعل لك شيئاً تقعد عليه فإن لي غلاماً نجاراً؟ قال : إن شئت . قال : فعملت له المنبر ، فلما كان يوم الجمعة قعد النبي ﷺ على المنبر . . . رواه البخاري (5) .

* حدثنا قتيبة حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي عن الجعد بن عثمان عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : تزوج رسول الله ﷺ فدخل بأهله قال فصنعت أمي أم سليم حيساً (6) فجعلته في تور فقالت يا أنس اذهب بهذا إلى رسول الله ﷺ

(1) البخاري : كتاب العيدين - باب سنة العيدين ، حديث : 909 ، كتاب فضائل الصحابة - باب مقدم النبي وأصحابه المدينة ، حديث : 3716 .

(2) مسلم : كتاب صلاة العيدين ، باب : الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد ، حديث : 892 .

(3) جمع عذق أو النخلة أي وهبته ثمرها .

(4) صحيح البخاري : كتاب الهبة وفضلها - باب فضل المنيحة ، حديث : 2487 .

(5) صحيح البخاري : كتاب البيوع - باب النجار ، حديث : 1989 .

(6) تمر ينزع نواه ويدق مع الأقط ويعجنان بالسمن ثم يدلك باليد حتى يصير كالشريد .

فقل بعثت بهذا إليك أمي وهي تقرئك السلام وتقول إن هذا لك منا قليل، يا رسول الله! قال فذهبت بها إلى رسول الله ﷺ فقلت: إن أمي تقرئك السلام وتقول إن هذا لك منا قليل يا رسول الله! فقال: ضعه. ثم قال: اذهب فادع لي فلانا وفلانا وفلانا ومن لقيت وسمى رجالا قال فدعوت من سمى ومن لقيت قال قلت لأنس عدد كم كانوا قال زهاء ثلاثمائة وقال لي رسول الله ﷺ يا أنس هات التور قال فدخلوا حتى امتلأت الصفة والحجرة فقال رسول الله ﷺ ليتحلق عشرة عشرة وليأكل كل إنسان مما يليه قال فأكلوا حتى شبعوا قال فخرجت طائفة ودخلت طائفة حتى أكلوا كلهم فقال لي يا أنس ارفع قال فرفعت فما أدري حين وضعت كان أكثر أم حين رفعت قال وجلس منهم طوائف يتحدثون في بيت رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ جالس وزوجته مولية وجهها إلى الحائط فثقلوا على رسول الله ﷺ فخرج رسول الله ﷺ فسلم على نسائه ثم رجع فلما رأوا رسول الله ﷺ قد رجع ظنوا أنهم قد ثقلوا عليه قال فابتدروا الباب فخرجوا كلهم وجاء رسول الله ﷺ حتى أرخى السترو ودخل وأنا جالس في الحجرة فلم يلبث إلا يسيرا حتى خرج علي وأنزلت هذه الآية فخرج رسول الله ﷺ وقرأهن على الناس ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ...﴾ [٥٢] [الأحزاب] إلى آخر الآية قال الجعد قال أنس بن مالك: أنا أحدث الناس عهدا بهذه الآيات وحجبت نساء رسول الله ﷺ قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والجعد هو ابن عثمان ويقال هو ابن دينار ويكنى أبا عثمان بصري وهو ثقة عند أهل الحديث روى عنه يونس بن عبيد وشعبة وحمام بن زيد. سنن الترمذي (1).

* عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أهدت أم حفيد، خالة ابن عباس إلى النبي ﷺ أقطاً وسمناً وأضباً (2) فأكل النبي ﷺ الأقط والسمن وترك الأضب تقدراً.

(1) سنن الترمذي: كتاب تفسير القرآن عن رسول الله - باب ومن سورة الاحزاب حديث رقم: 3218 قال الترمذي:

حسن صحيح.

(2) جمع ضب.

قال ابن عباس: فأكل على مائدة رسول الله ﷺ ولو كان حراما ما أكل على مائدة رسول الله ﷺ. رواه البخاري، ومسلم (1).

* عن قيس بن أبي حزم قال: دخل أبو بكر على امرأة من أحمس (2) يقال لها زينب (متفقداً لأحوال الرعية) ... رواه البخاري (3).

* عن عائشة: كن نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله ﷺ صلاة الفجر... رواه البخاري (4).

* حديث أبي هريرة: خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها (5). رواه مسلم (6).

ذكر اسم المرأة والنسبة إليها:

* لا ننسى هنا أن سورة في القرآن سميت باسم مريم لعلو مكانتها عند المسلمين وأهل الكتاب.

* عن علي بن الحسين رضي الله عنهما أن صفية زوج النبي ﷺ أخبرته: (أنها جاءت رسول الله ﷺ تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الأواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب فقام النبي ﷺ معها يقلبها حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة مر رجلان من الأنصار فسلمتا على رسول الله ﷺ فقال لهما النبي ﷺ على رسلكما إنما هي صفية بنت حيي فقلنا سبحان الله يا

(1) صحيح البخاري: كتاب الهبة - باب قبول الهدية، حديث: 2436، ومسلم: كتاب الصيد والذباح - باب إباحة الضب.

(2) قبيلة عربية.

(3) صحيح البخاري: كتاب فضائل الصحابة - باب أيام الجاهلية، حديث: 3522.

(4) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة - باب وقت الفجر، حديث: 553.

(5) بين حضور النساء للصلوات مع الرجال في المسجد وتعدد صفوفهن خلف صفوف الرجال في المسجد نفسه.

(6) صحيح مسلم: كتاب الصلاة - باب نسوية الصفوف وإقامتها، حديث: 440.

رسول الله وكبر عليهما فقال النبي ﷺ إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم وإنني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئا). رواه البخاري (1).

* عن عبد العزيز بن الزبير أن عائشة أمرت أن يمر بجنائزة سعد بن أبي وقاص في المسجد فتصلي عليه فأنكر الناس ذلك عليها، فقالت: ما أسرع ما نسي الناس ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن البيضاء (2) إلا في جوف المسجد. رواه مسلم (3).

* روى الطبراني عن قيس بن أبي حازم قال: دخلنا على أبي بكر رضي الله عنه في مرضه، فرأيت عنده امرأة بيضاء موشومة اليدين (4) تذب (5) عنه وهي أسماء بنت عميس. رواه الطبراني (6).

* قال رسول الله ﷺ: دخلت الجنة فسمعت خشفة (7) فقلت من هذا؟ قالوا: هذه الغميصاء بنت ملحان (8). رواه مسلم (9).

* عن أنس قال: قال أبو بكر رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله ﷺ لعمر: انطلق بنا إلى أم أيمن نزورها كما كان النبي ﷺ يزورها. فلما انتهينا إليها بكت

(1) صحيح البخاري: كتاب الاعتكاف - باب هل يخرج المعتكف لحواله إلى باب المسجد، حديث رقم: 1930.

(2) أم سهيل وهي دعد بنت جحدم وكانت توصف بالبياض.

(3) صحيح مسلم: كتاب الجنائز - باب الصلاة على الجنائز في المسجد، حديث رقم: 973.

(4) منقوشة اليدين بالخناء.

(5) تدفع عنه.

(6) معجم الطبراني الكبير للإمام الطبراني، ورد في باب الألف - أسماء بنت عميس الخثعمية من المهاجرات، مشروع

المحدث - محرك البحث: http://www.muhammadith.org/cgi-bin/a_Optns.exe، كما ورد في مجمع الزوائد

للمحافظ الهيثمي، الإصدار 2.05: المجلد الخامس - كتاب اللباس - باب طهارة الوشم، حديث: 8871، رواه

الطبراني ورجاله رجال الصحيح، مشروع المحدث - محرك البحث:

http://www.muhammadith.org/cgi-bin/a_Optns.exe

(7) أي خشخشة والمراد صوت حركة المشي.

(8) المعروفة بأم سليم وهي أم أنس وزوجة أبي طلحة رضي الله عنهم أجمعين.

(9) صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة: باب من فضائل أم سليم أم أنس بن مالك، حديث رقم: 2456.

فقال لها: ما يبكيك؟ فما عند الله خير لرسوله ﷺ. قالت إني لأعلم أن ما عند الله خير لرسوله ولكن أبكي لأن الوحي قد انقطع من السماء قال فهيجتهما على البكاء فجعلتا يبكيان معها. رواه ابن ماجة⁽¹⁾.

* عن الشعبي قال: دخلنا على فاطمة بنت قيس فأتحفتنا⁽²⁾ برطب ابن طاب⁽³⁾ وسقتنا سويق سئلت⁽⁴⁾ فسألته عن المطلقة ثلاثاً أين تعتد⁽⁵⁾ قالت طلقني بعلي ثلاثاً فأذن لي النبي ﷺ أن أعتد في أهلي. رواه مسلم⁽⁶⁾.

الحجاب:

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ... ﴾ [الأحزاب: ٥٣]. والحجاب هنا هو الستر الذي تجلس خلفه المرأة المحجبة وليس اللباس الذي تلبسه فيما درج على تسميته اليوم حججاً، والآية تخاطب زوجات النبي أمهات المؤمنين، والحجاب هو خصوصية لهن بينت علتها في ختام تلك الآية ﴿... وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٣] ويتضح ذلك من الحديثين التاليين، فالأول أمر فيه النبي عليه الصلاة والسلام امرأة مسلمة أن تعتد عند رجل مسلم يحل لها هو ابن عمها، وهو ابن أم مكتوم وبين لها علة ذلك من التيسير عليها لأنه أعمى، في حين أمر نساءه بالاحتجاب عن الشخص نفسه حسب الأمر الرباني الخاص بهن وفي حضرة النبي عليه السلام على الرغم من أنه أعمى فقد سألها مستنكراً (أفعمياوان أنتما ألتتما تبصرانه؟)، ولا يقصد هنا بالحجاب ستر بدن

(1) سنن ابن ماجة: كتاب الجنائز- باب ذكر وفاته ودفنه، حديث: 1635.

(2) ضيفتنا.

(3) نوع من رطب المدينة.

(4) نقيع حبوب تشبه القمح.

(5) تقضى أيام عدتها.

(6) صحيح مسلم- كتاب الطلاق- باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، حديث: 1480.

المرأة بثياب سابغة كما ورد في الكتاب والسنة لكافة نساء المسلمين ما عدا الوجه والكفين، وبما لا يمنع التعامل مع الرجال في المجتمع، كما يتضح من العديد من الأحاديث التي تبين خروج المرأة وتعاملها مع أفراد مجتمعها من الرجال والنساء ضمن الضوابط الشرعية .

* عن يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس : أن أبا عمرو ابن حفص طلقها البتة وهو غائب فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ثم قال تلك امرأة يغشاها أصحابي اعتدى عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك فإذا حللت فأذنيني قالت فلما حللت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني فقال رسول الله ﷺ : أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأما معاوية فصعلوك لا مال له انكحي أسامة بن زيد فكرهته ثم قال انكحي أسامة فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت . رواه مسلم (1) .

* عن أم سلمة : كنت عند رسول الله ﷺ وعنده ميمونة ، فأقبل ابن أم مكتوم وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب . فقال النبي ﷺ : احتجبا منه . فقلنا يا رسول الله أليس أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا؟ فقال النبي ﷺ : أفعميا وان أنتما ألستما تبصرانه؟ قال أبو داود هذا لأزواج النبي ﷺ خاصة ألا ترى إلى اعتداد فاطمة بنت قيس عند ابن أم مكتوم قد قال النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس اعتدي عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده . سنن أبي داود (2) .

* عن أنس قال : أقام النبي ﷺ بين خيبر والمدينة ثلاث ليال يُبني عليه بصفية فدعوت المسلمين إلى وليمته وما كان فيها من خبز ولا لحم وما كان فيها إلا أن أمر

(1) صحيح مسلم : كتاب الطلاق- باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، حديث : 1480 .

(2) سنن أبي داود : كتاب اللباس- باب في قوله تعالى : ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ بَغْضُضٍ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴾ ، حديث : 4112 .

بلالا بالأنطاع فبسطت فلقى عليها التمر والأقط والسمن فقال المسلمون إحدى أمهات المؤمنين أو ما ملكت يمينه فقالوا إن حجبتها فهي إحدى أمهات المؤمنين وإن لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه فلما ارتحل وطأ لها خلفه ومد الحجاب . رواه البخاري (1).

* الآيات التي استثنت من الاحتجاب لنساء النبي لم تذكر (بعولتهن) ﴿ لا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَخَوَاتِهِنَّ... ﴾ (٥٥) ﴿ [الأحزاب] على غير ما ذكر في الآية التي توجه الأمر لعامة نساء المسلمين في استثناء إخفاء الزينة في قوله تعالى: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ بُعُولَتِهِنَّ... ﴾ (٣١) [النور]، وذلك بالطبع لتعدد أزواجهن على تعددهن، على عكس الآية الأولى لزوجات النبي ﷺ .

* عن أنس قال قال عمر رضي الله عنه قلت: يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب فأنزل الله آية الحجاب (2). رواه البخاري (3).

* عن عائشة رضي الله عنها: أن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنها - دخلت على رسول الله ﷺ وعليها ثياب رفاق فأعرض عنها رسول الله ﷺ وقال يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه . سنن أبي داود (4).

(1) صحيح البخاري: كتاب المغازي - باب غزوة خيبر، حديث: 3976.

(2) وذلك لأن بيوت النبي مفتوحة للناس بقصدونه لتعلم أمور دينهم وتبليغ الرسالة إليهم، فهو ليس كعمامة المسلمين ممن يقصدون المعارف والأقارب .

(3) صحيح البخاري: كتاب التفسير . باب قوله ﴿ لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ﴾، حديث رقم: 4512.

(4) سنن أبي داود: كتاب اللباس - باب فيما تبدي المرأة من زينتها، حديث: 4104.

* عن أم شبيب قالت: سألت عائشة رضي الله عنها عن الزينة الظاهرة فقالت: القُلب (1) والفتحة (2)، وضمت طرف كمها. سنن البيهقي الكبرى (3).

* عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما: في قوله جل ثناؤه ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها والزينة الظاهرة الوجه وكحل العين وخصاب الكف والخاتم، فهذا تظهره في بيتها لمن دخل عليها، ثم قال ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو أبناء بعولتهن أو أبناء أيمانهن أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال، والزينة التي تبديها لهؤلاء الناس قرطها وقلادتها وسوارها، فأما خلخالها ومعصدها ونحرها وشعرها فلا تبديه إلا لزوجها. سنن البيهقي الكبرى (4).

* عن عائشة رضي الله عنها قالت (في حديث الإفك الطويل): كان صفوان ابن المعطل السلمى ثم الذكوانى من وراء الجيش فأدّج (5) فأصبح عند منزلي فرأى سواد إنسان نائم فأتاني فعرفني حين رأني وكان يراني قبل الحجاب (6) رواه البخاري، ومسلم (7).

(1) القُلب: هو السوار يكون نظماً واحداً.

(2) الفتحة: حلقة من ذهب أو فضة لا فص لها تلبس في البنصر كالحاتم.

(3) سنن البيهقي الكبرى - كتاب النكاح باب تخصيص الوجه والكفين بجواز النظر إليها عند الحاجة حديث رقم: 13781.

(4) سنن البيهقي الكبرى: كتاب النكاح - باب ما تبدي المرأة من زينتها للمذكورين في الآية من محارمها، حديث رقم: 13827.

(5) سار من أول الليل.

(6) ينص الحديث على أن عائشة رضي الله عنها ما كانت تستر وجهها قبل الحجاب وكان صفوان يراها سافرة الوجه.

(7) صحيح البخاري، الإصدار 2.03: الجزء الثالث - كتاب التفسير - باب ﴿لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات﴾

بانفسهم خيراً، حديث: 4473، مشروع الهدث - محرك البحث: <http://www.muhammad.org/cgi-bin/>

a_Opts.exe، صحيح مسلم، الإصدار 2.07: الجزء الرابع - كتاب التوبة - باب في حديث الإفك، حديث:

2770، مشروع الهدث - محرك البحث: http://www.muhammad.org/cgi-bin/a_Opts.exe.

* عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: أخى النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء فزار سلمان أبا الدرداء فرأى أم الدرداء متبذلة فقال لها ما شأنك قالت أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاما فقال كل فإني صائم قال ما أنا بأكل حتى تأكل فأكل فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم فقال ثم فنام ثم ذهب يقوم فقال ثم فلما كان آخر الليل قال سلمان قم الآن قال فصليا فقال له سلمان إن لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولأهلك عليك حقا فأعط كل ذي حق حقه فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال النبي ﷺ صدق سلمان أبو جحيفة وهب السوائي يقال وهب الخير. رواه البخاري (1).

* ورد في تفسير ابن كثير، وكتاب البداية والنهاية (2) تفسير الآية: ﴿ قُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ... ﴾ (٣١) [آل عمران]، أي نحضرهم في حال المباهلة... فلما أصبح رسول الله ﷺ الغد بعدما أخبر الخبر، أقبل مشتملا على الحسن والحسين في خميل له، وفاطمة تمشي عند ظهره للملاعنة وله يومئذ عدة نسوة (3) (4).

(1) صحيح البخاري: كتاب الأدب - باب صنع الطعام والتكلف للضيف، حديث: 5788.

(2) البداية والنهاية / المحافظ ابن كثير. بيروت: مكتبة المعارف [د. ت.]. مشروع المكتبة الإسلامية الإلكترونية: <http://arabic.islamicweb.com/Books>، تفسير ابن كثير: موقع شبكة الفريج: <http://www.alfreej.com/quran>.

مشروع المكتبة الإسلامية الإلكترونية: <http://arabic.islamicweb.com/Books> / (تضم مكتبة إلكترونية ضخمة من أمهات الكتب الإسلامية من كتب الحديث، والزهد والأخلاق، وكتب العقيدة، والسيرة والتاريخ، والقواميس والمعاجم، مع توفير الروابط لمواقع كتب إسلامية أخرى).

(3) يلاحظ أنه لم يحضر من النساء غير فاطمة لفرض الحجاب على نساء النبي وليس بناته.

(4) انظر تفسير ابن كثير الآية 61 من سورة آل عمران في المصدر السابق، وكل تلك الشواهد تدل على فرض ذلك الحجاب أو الساتر على أمهات المؤمنين زوجات الرسول عليه الصلاة والسلام دون غيرهن من المسلمات وحتى بنت الرسول ﷺ.

* عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: أردف (1) النبي ﷺ الفضل ابن العباس يوم النحر خلفه على عجز راحلته وكان الفضل رجلاً وضيعاً (2) فوقف النبي ﷺ للناس يفتيهم وأقبلت امرأة من خثعم (3) وضيئة تستفتي رسول الله ﷺ، فطلق الفضل ينظر إليها وأعجبه حسنهما، فالتفت النبي ﷺ والفضل ينظر إليها فأخلف بيده فأخذ بذقن الفضل فعدل وجهه عن النظر إليها (4) (5) رواه البخاري (6).

* عن عبد الله بن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ نهى النساء في إحرامهن عن القفازين والنقاب وما مس الورد والزعفران من الثياب ولتلبس بعد ذلك ما أحببت من ألوان الثياب معصفراً أو خزاً أو حلياً أو سراويل أو قميصاً أو خفاً قال أبو داود روى هذا الحديث عن ابن إسحاق عن نافع عبدة بن سليمان ومحمد بن سلمة إلى قوله وما مس الورد والزعفران من الثياب ولم يذكر ما بعده (7). سنن أبي داود (8).

(1) أركبه خلفه على راحلته.

(2) من الوضاعة وهي الحسن والبهجة.

(3) اسم قبيلة المرأة.

(4) غير النبي ﷺ المنكر بيده، وبين الحديث أن علاج فتنة وجه المرأة بغض الرجال لأبصارهم وليس بأمرها بسستر وجهها، مع تربية الناشئة وتوجيههم لغض أبصارهم.

(5) قال ابن بطال وهو من كبار علماء الحديث وله شرح مخطوط للبخاري، وكثير ما ينقل عنه الحافظ ابن حجر في كتابه فتح الباري: أن الحديث فيه الأمر بغض البصر خشية الفتنة... وفيه دليل على أن نساء المؤمنين ليس عليهن من الحجاب ما يلزم أزواج النبي ﷺ إذ لو لزم ذلك لجميع النساء لأمر النبي ﷺ الخثعمية بالاستئثار ولما صرف وجه الفضل... وفيه دليل على أن ستر المرأة وجهها ليس فرضاً (فتح الباري، ج 13، ص 245).

(6) صحيح البخاري: كتاب الاستئذان - باب: قول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ ﴾، حديث رقم: 5874.

(7) لا يعني هذا ما يظنه البعض من أن النهي عن التنقب قد يعني أن التنقب في غيره واجب وإلا كان واجباً لبس كل ما نهى عنه في ذلك الحديث في غير وقت الحج.

(8) سنن أبي داود، حديث: 1556.

* تبين الآية ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ... ﴾ (٢٤) [النور]. أن هناك ما يستدعي غض البصر عنه من الرجال والنساء وهو الوجه والكفان، وقد أمرت الآية التالية المؤمنات كذلك بغض البصر ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ... ﴾ (٢١) [النور]. فإذا كان من الأحوط ستر وجه المرأة درءاً للفتنة فهل من الأحوط كذلك ستر جسم الرجل ووجهه؟

* عن ابن عباس قال: أمر النبي ﷺ أن يسجد على سبعة ونهى أن يكف شعره وثيابه هذا حديث يحيى وقال أبو الربيع على سبعة أعظم ونهى أن يكف شعره وثيابه الكفين والركبتين والقدمين والجبهة. رواه مسلم (1).

* عن واقد بن عبد الرحمن بن سعد بن معاذ، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر منها إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل. قال: فخطبت جارية من بني سلمة فكنت أختبئ لها تحت الكرب حتى رأيت منها بعض ما دعاني إلى نكاحها فتزوجها. رواه أحمد (2).

* عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أن نفرا من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس فدخل أبو بكر الصديق وهي تحته يومئذ فرأهم فكره ذلك، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ وقال: لم أر إلا خيرا. فقال رسول الله ﷺ: إن الله قد برأها من ذلك ثم قام رسول الله على المنبر فقال: لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبه (3) إلا ومعه رجل أو اثنان. رواه مسلم (4).

* قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حَسَنَهُنَّ ﴾ (5) ... [الأحزاب].

(1) صحيح مسلم: كتاب الصلاة - باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب، حديث: 490.

(2) مسند أحمد - مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه، حديث: 14176.

(3) التي غاب عنها زوجها.

(4) صحيح مسلم: كتاب السلام. باب تحريم الخلوة بالأجنبية، حديث: 2173.

(5) وكيف يعرف حسنهن دون رؤية الوجه.

زينة المرأة المسلمة،

* حدثنا يعقوب بن كعب الأنطاكي ومؤمل بن الفضل الحراني قالاً: حدثنا الوليد عن سعيد بن بشير عن قتادة عن خالد قال يعقوب ابن دريك عن عائشة رضي الله عنها: أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله ﷺ وعليها ثياب رفاق فأعرض عنها رسول الله ﷺ وقال يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه. سنن أبي داود (1).

* استعرض الأستاذ عبد الحلیم محمد أبو شقة في موسوعته (تحرير المرأة في عصر الرسالة) أقوال المفسرين لقوله تعالى: ﴿... وَلَا يُدِينُ زِينَتُهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا...﴾ (النور) [2] فيبين أن ثلاثة عشر مفسراً رجح اعتبار ما يظهر من الزينة ويشرع إيداؤه للرجال الأجانب هو زينة الوجه والكفين، وهؤلاء المفسرون هم: الطبري، الجصاص، الواحدي، البغوي، الزمخشري، ابن العربي، الفخر الرازي، القرطبي، الخازن، النيسابوري، أبو حيان، أبو السعود، ابن باديس (3)، كما بين بالرجوع إلى كتب المذاهب اتفاق الفقهاء المتقدمين والمتأخرين على مشروعية سفور وجه المرأة (4) فاستعرض كتب المذهب الحنفي، والمالكي، والشافعي، والحنبلي، والظاهري.

(1) سنن أبي داود، حديث: 3580.

(2) من الجدير بالذكر أن الواضح من حديث الإفك الذي ذكرته عائشة أن سورة الحجاب كانت قد نزلت قبل حادثة الإفك فإن هذا يعني أن هذه الآية من سورة النور قد نزلت بعد سورة الأحزاب لأن حادثة الإفك مذكورة فيها. أي أن آية ﴿... وَلَا يُدِينُ زِينَتُهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا...﴾ من سورة النور، قد نزلت بعد الآية ﴿... يُدِينُ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ...﴾ من سورة الأحزاب، وليس كما يذهب إليه البعض من أن الآية في الأحزاب قد نسخت الأمر في سورة النور.

(3) عبد الحلیم محمد أبو شقة. تحرير المرأة في عصر الرسالة، المجلد الثالث، المعلم الثالث (من سورة النور) - تحديد قدر الزينة التي يبدئها النساء للرجال الأجانب. ص 49-60.

(4) المصدر السابق: الفصل الخامس (اتفاق الفقهاء المتقدمين على مشروعية سفور وجه المرأة) في المجلد الرابع من المصدر السابق، ص 163-211.

* أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان أنبأ أبو الأزهر حدثنا روح حدثنا حماد حدثتنا أم شبيب قالت: سألت عائشة رضي الله عنها عن الزينة الظاهرة فقالت: القُلب⁽¹⁾ والفتحة⁽²⁾، وضمت طرف كمها. سنن البيهقي الكبرى⁽³⁾.

* عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما: في قوله جل ثناؤه ولا يبدین زینتھن إلا ما ظهر منها و الزينة الظاهرة الوجه و كحل العين و خضاب الكف و الحاتم، فهذا تظهره في بيتها لمن دخل عليها، ثم قال ولا يبدین زینتھن إلا لبعولتھن أو آبائھن أو أبناء بعولتھن أو إخوانھن أو بني إخوانھن أو بني أخواتھن أو نسائھن أو ما ملكت أیمانھن أو التابعین غیر أولي الإربة من الرجال، و الزينة التي تبديها لهؤلاء الناس قرطها وقلادتها و سوارها، فاما خلخالها و معضدتها و نحرها و شعرها فلا تبديه إلا لزوجها. سنن البيهقي الكبرى⁽⁴⁾.

* عن ابن عباس: أن امرأة أتت النبي ﷺ تباعه ولم تكن مختضبة فلم يبایعها حتى اختضبت⁽⁵⁾.

* عن عائشة قالت: أن امرأة مدت يدها إلى النبي ﷺ بكتاب فقبض يده، فقالت يا رسول الله، مددت يدي إليك بكتاب فلم تأخذه، فقال: إني لم أدر أيد امرأة هي أو رجل، قالت يد امرأة، قال: لو كانت امرأة لغيرت أظفارك بالحناء. رواه النسائي⁽⁶⁾.

(1) القُلب: هو السوار يكون نظماً واحداً.

(2) الفتحة: حلقة من ذهب أو فضة لا فص لها تلبس في البصر كالحاتم.

(3) سنن البيهقي الكبرى - كتاب النكاح باب تخصيص الوجه والكفين بجواز النظر إليها عند الحاجة حديث رقم:

13781.

(4) سنن البيهقي الكبرى: كتاب النكاح - باب ما تبدي المرأة من زينتها للمذكورين في الآية من محارمها. حديث

رقم: 13827.

(5) ابن حجر الهيثمي. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، موقع الوراق: <http://www.alwaraq.net/>.

(6) صحيح سنن النسائي: كتاب الزينة- باب الحضاب للنساء، حديث سنن النسائي- كتاب الزينة، حديث: 5089.

* عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنا نخرج مع النبي ﷺ إلى مكة، فنضمد جباهنا بالمسك المطيب عند الإحرام، فإذا عرقت إحدانا سال علي وجهها، فيراه النبي ﷺ فلا ينهاها. رواه أبو داود⁽¹⁾.

* عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه، وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه. رواه الترمذي⁽²⁾.

* عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانت امرأة عثمان بن مظعون تختضب وتطيب فتركته. فدخلت علي فقلت لها: أم مُشهد⁽³⁾ أم مُغيب⁽⁴⁾؟ فقالت: مشهد كمغيب. قلت لها: مالك؟ فقالت: عثمان لا يريد الدنيا ولا يريد النساء. قالت عائشة: فدخل رسول الله ﷺ فأخبرته بذلك، فلقي عثمان فقال: يا عثمان أتؤمن بما تؤمن به؟ قال: نعم يا رسول الله. قال: فأسوة مالك بنا. رواه أحمد⁽⁵⁾.

عيادة المريض:

* عن أم العلاء الأنصارية قالت: «... فاشتكى عثمان بن مظعون عندنا فمرضته حتى إذا توفى أدرجناه في أثوابه...». رواه أحمد⁽⁶⁾.

* عن عائشة رضي الله عنها قالت: «أصيب سعد يوم الخندق رماه رجل من قريش رمية في الأكل فضرب النبي ﷺ خيمة في المسجد ليعوده من قريب». رواه البخاري النسائي⁽⁷⁾.

(1) صحيح سنن أبي داود: كتاب المناسك - باب ما يلبس المحرم، حديث: 1830.

(2) صحيح سنن الترمذي: كتاب أبواب الاستفذان - باب ما جاء في طيب الرجال والنساء، حديث: 2238.

(3) المشهد: من كان زوجها حاضراً.

(4) المغيب: من كان زوجها غائباً.

(5) مسند أحمد - حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، حديث: 24232.

(6) مسند أحمد - حديث أم العلاء الأنصارية رضي الله عنها، حديث: 26911.

(7) سنن النسائي - كتاب المساجد - باب ضرب الحباء في المساجد، حديث: 710.

* عن أم عطية الأنصارية قالت: (غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات أخلفهم في رحالهم فأصنع لهم الطعام وأداوي الجرحى وأقوم على المرضى). رواه مسلم (1).

* عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل رسول الله ﷺ على ضباعة بنت الزبير فقال لها: لعلك أردت الحج؟ قالت: والله لا أجدني إلا وجعة. فقال لها: حجبي واشترطي قولتي: اللهم محلي حيث حبستني، وكانت تحت المقداد بن الأسود. رواه البخاري (2).

* عن مروان والمصور بن مخزومة رضي الله عنهما قالوا: ... وجاء المؤمنات مهاجرات، وكانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممن خرج إلى رسول الله ﷺ يومئذ وهي عاتق (3) جاء أهلها يسألون النبي ﷺ أن يرجعها إليهم فلم يرجعها إليهم. رواه البخاري (4).

الخطبة،

من حكمة الله في خلقه أن جعل من البشر إناثاً وذكراناً وشعوباً وقبائل ليتعارفوا، ويسكنوا لأزواجهم ليعمروا الأرض، ويعبدوا الله، ولذلك فقد حث سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ المسلمين على الإبتكار بالزواج:

* فقد قال سبحانه وتعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات].

* كما قال تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الروم].

(1) صحيح مسلم: كتاب الجهاد والسير - باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم، حديث: 1812.

(2) صحيح البخاري: كتاب النكاح - باب الاكفاء في الدين، حديث: 4801.

(3) بالغ في سن الزواج.

(4) صحيح البخاري: كتاب الشروط - باب ما يجوز من الشروط في الإسلام والاحكام، حديث: 2564.

* وعن أنس أن النبي ﷺ قال: إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف الدين فليتق الله في النصف الباقي (1). وعن عبد الله بن مسعود قال: كنا مع النبي ﷺ شباباً لا نجد شيئاً، فقال لنا رسول الله ﷺ: يا معشر الشباب، من استطاع الباءة (2) فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء (3). رواه البخاري (4).

1. معايير لاختيار شريك الحياة:

* قال رسول الله ﷺ: إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض. رواه الترمذي (5).

* عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، وجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك (6). رواه البخاري (7).

* عن سهل قال: مر رجل على رسول الله ﷺ فقال: ما تقولون في هذا؟ قالوا: حري (8) إن خطب أن ينكح، وإن شفع أن يشفع، وإن قال أن يستمع، قال ثم سكت، فمر رجل من فقراء المسلمين، فقال: ما تقولون في هذا؟ قالوا: حري إن خطب أن لا ينكح، وإن شفع أن لا يشفع، وإن قال أن لا يستمع. فقال رسول الله ﷺ: هذا خير من ملء الأرض مثل هذا. رواه البخاري (9).

(1) صحيح الجامع الصغير، حديث: 5231.

(2) تكاليف الزواج.

(3) ناطع للشهوة.

(4) كتاب الصوم - باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة، حديث: 1806.

(5) صحيح سنن الترمذي: كتاب النكاح، باب ما جاء فيمن ترضون دينه فزوجوه، حديث: 1084.

(6) يقصد وإلا خسرت أو لا أصابك خير إن لم تفعل.

(7) صحيح البخاري: كتاب النكاح: باب الاكفاء في الدين، حديث: 4802.

(8) جذير أو يستحق.

(9) صحيح البخاري: كتاب النكاح: باب الاكفاء في الدين، حديث: 4803.

* وفي حديث أورده النسائي تحت باب تزوج المرأة مثلها في السن: عن بريدة قال خطب أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فقام رسول الله ﷺ إنها صغيرة فخطبها علي فزوجها منه. رواه النسائي (1).

2. سنن في الخطبة:

* قال الرسول ﷺ: أما والله لو كان أسامة جارية حليتها وزينتها حتى أنفقها (2). رواه أحمد (3).

* حديث سبيعة بنت الحارث. التي تجملت للخطاب. فسألها أبو السنابل: مالي أراك تجملت للخطاب ترجين النكاح؟ فخطبها فابت أن تنكحه. فخطبها رجلان: شاب وكهل فخطبت إلى الشاب. صحيح البخاري (4)، صحيح مسلم (5)، سنن أبي داود (6)، سنن النسائي (7)، سنن ابن ماجه (8).

* عن واقد بن عبد الرحمن يعني ابن سعد بن معاذ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: (إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل قال فخطبت جارية فكنت أتخبأ لها حتى رأيت منها ما دعاني إلى نكاحها وتزوجها فتزوجتها). سنن أبي داود (9).

* عن المغيرة بن شعبة أنه خطب امرأة فقال النبي ﷺ: انظر إليها فإنه أحرى

(1) كتاب النكاح: باب تزويج المرأة مثلها في السن، حديث: 3221.

(2) أزوجه وأزيتها للخطاب.

(3) صحيح الجامع الصغير، حديث: 5155.

(4) صحيح البخاري: كتاب المغازي. حديث رقم: 3991، وفي كتاب الطلاق. حديث: 5319.

(5) صحيح مسلم: كتاب الطلاق. باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها. حديث: 3706.

(6) سنن أبي داود: كتاب الطلاق. باب عدة الحامل. حديث: 2306.

(7) سنن النسائي: كتاب الطلاق. باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها. حديث: 3506، 3518.

(8) سنن ابن ماجه: كتاب الطلاق. باب المتوفى عنها زوجها. حديث: 2028.

(9) سنن أبي داود: كتاب النكاح- باب في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها، حديث: 2082.

أن يؤدم⁽¹⁾ بينكما . رواه الترمذي⁽²⁾ ، سنن النسائي⁽³⁾ .

* عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : لا تنكح الأيم⁽⁴⁾ حتى تستأمر⁽⁵⁾ ولا تنكح البكر حتى تستأذن ، قالوا : يا رسول الله ، وكيف إذنها؟ قال : أن تسكت . رواه البخاري⁽⁶⁾ .

* عن جابر بن عبد الله قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كما يعلمنا السورة من القرآن يقول : إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل : اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم . فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب . اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال عاجل أمري وآجله - فاقدره ويسره لي ثم بارك لي فيه . وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال عاجل أمري وآجله - فاصرفه عني واصرفني عنه . واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به . قال : ويسمى حاجته . رواه البخاري⁽⁷⁾ .

3 . سنن في الزواج وإعلانه والاحتفاء به والدعاء للعروسين :

* عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ : لا نكاح إلا بولي ، وشاهدي عدل . رواه البيهقي⁽⁸⁾ .

(1) يؤلف بينكما فتدوم المودة ويتم ذلك بنظر المرأة لحاطبها كذلك .

(2) صحيح سنن الترمذي ، كتاب النكاح ، باب : ما جاء في النظر إلى المخطوبة ، حديث : 868 .

(3) سنن النسائي (الجبتي) : كتاب النكاح - باب إباحة النظر قبل التزويج ، حديث : 3235 .

(4) التي سبق لها الزواج .

(5) يؤخذ الأمر والموافقة منها بذلك .

(6) صحيح البخاري : كتاب النكاح : باب : لا ينكح الأب وغيره البكر والشيبة إلا برضاها ، حديث : 4843 .

(7) صحيح البخاري : التطوع - باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى ، حديث : 1109 .

(8) سنن البيهقي الكبرى - كتاب النكاح - باب لا نكاح إلا بولي : حديث : 13947 .

* وعن محمد بن حاطب قال : قال رسول الله ﷺ : فصل بين الحلال والحرام ،
الدف والصوت في النكاح . رواه ابن ماجه (1) .

* وعن أنس رضي الله عنه : أن النبي ﷺ رأى على عبد الرحمن بن عوف أثر
صفرة قال ما هذا قال إني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب قال بارك الله لك
أولم ولو بشاة . رواه البخاري (2) .

* عن سهل رضي الله عنه قال : « لما عرس أبو أسيد الساعدي دعا النبي ﷺ
وأصحابه فما صنع لهم طعاماً ولا قربه إليهم إلا امرأته أم أسيد ، بليت تمرات في تور
من حجارة من الليل فلما فرغ النبي ﷺ من الطعام أمأته (3) له فسقته تتحفه
بذلك » . رواه البخاري (4) .

* وعن عائشة أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار فقال نبي الله ﷺ : يا
عائشة ، ما كان معكم لهو ؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو . رواه البخاري (5) .

* عن عامر بن سعد قال : دخلت على قرظة بن كعب ، وأبي مسعود
الأنصاري في عرس ، وإذا جوار يغنين ، فقلت : أنتما صاحبا رسول الله ﷺ ، ومن
أهل بدر ، يفعل هذا عندكم ! فقال : اجلس إن شئت ، فاسمع معنا ، وإن شئت
اذهب ، قد رخص لنا في اللهو عند العرس . رواه النسائي (6) .

(1) سنن ابن ماجه ، كتاب النكاح - باب إعلان النكاح ، حديث : 1896 .

(2) صحيح البخاري : كتاب النكاح - باب كيف يدعى للمتزوج ، حديث : 4860 .

(3) أذابته .

(4) صحيح البخاري : كتاب النكاح - باب قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم ، حديث : 4887 .

(5) صحيح البخاري : كتاب النكاح - باب النسوة اللاتي يهدين المرأة إلى زوجها ، حديث : 4867 .

(6) صحيح سنن النسائي : كتاب النكاح ، باب اللهو والغناء عند العرس ، حديث : 3383 .

ثانياً: هي حقوق المرأة ومكانتها:

مكانة المرأة في الإسلام:

مكانة المرأة في الإسلام عظيمة، فقد كرمها الله ورسوله ونزلت سورة في القرآن باسمها، وبين الله لنا بالنصوص القرآنية حقوق المرأة وواجبات الرجل نحوها، كما أوصى بها نبينا الكريم، وعلمنا من خلال سيرته العطرة .

* المرأة على درجة واحدة مع الرجل في التكريم والإجلال من رب العالمين؟
﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ... (٧٠)﴾ [الإسراء].

* ذكرت نساء كثيرات صالحات في القرآن أعظمهن مكانة مريم البتول التي أنزلت في القرآن سورة باسمها، وهي المرأة الوحيدة المذكورة في القرآن باسمها صراحة لعلو مكانتها عند المسلمين وأهل الكتاب .

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ... (٣٤)﴾ [النساء] فقلوه: ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ يدلنا على أن القوامه المرادة هنا هي على الأسرة، وهي الدرجة التي منحت للرجال في قوله تعالى: ﴿... وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ... (٢٢٨)﴾ [البقرة]⁽¹⁾.

أما الإسلام كما تجلّيه آياته الواضحات فليس فيه ما يشير إلى نوعين من الخطاب، خطاب للرجال، وآخر للنساء، فقد جاء في سورة التوبة قوله تعالى:

(1) أما القوامه العامة فتتجاوز اختصاص قوامه الرجل على زوجته، إلى الحكومه والقضاء، وشان النزول وكذا السياق شاهدان على كون المراد قوامه الرجال بالنسبة إلى أزواجهم. إذ لا يمكن الالتزام بأن كل رجل بمقتضى عقله الذاتي، وبمقتضى إنفاقه على زوجته له القوامه على جميع النساء الأجنبية، ولو سلم الشك أيضاً فصرف الاحتمال يكفي في عدم صحة الاستدلال .

وإذا كان للمرأة نصف الرجل فلماذا لم يتم الخلفاء الراشدون بتقسيم الفيء والخراج على المسلمين بنفس الطريقة فللذكر مثل حظ الأنثيين" وسحب موضوع الإرث إلى موضوع تقسيم الفيء قياساً.

﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ... ﴾ (٧١) [التوبة]، وقال تعالى في سورة الحجرات: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (١٣) [الحجرات]، وفي سورة النساء: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ... ﴾ (١) [النساء].

يتبين من هذه النصوص، ونصوص أخرى مستفيضة أن المرأة مخاطبة مع الرجل سواء بسواء بتعاليم الإسلام وتكاليفه وتشريعاته، سواء فيما يرتبط منها بمسائل شخصية كالزواج والطلاق، واكتساب المال والتصرف فيه، أو تعلقت بالشؤون العامة كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وليس هناك ثمة تفاضل على أساس النوع والعنصر فقد حدد القرآن معياراً ثابتاً واضحاً ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ [الحجرات].

* ضرب الله مثلاً في الإيمان بأسية امرأة فرعون ومريم ابنة عمران، في قوله تعالى: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ (١١) ومريم ابنت عمران التي أحصت فرجها فنفعنا فيه من روحنا وصدقت بكلمات ربها وكتبه وكانت من القانتين ﴿ (١٢) ﴾ [التحريم].

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أتى جبريل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، هذه خديجة... فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني وبشرها ببيت في الجنة... رواه البخاري (١).

* وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: يا عائش هذا جبريل يقرئك السلام قلت وعليه السلام ورحمة الله قالت وهو يرى ما لا نرى. رواه البخاري (٢).

(١) صحيح البخاري: كتاب فضائل الصحابة - باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها، حديث: 3609.

(٢) صحيح البخاري: كتاب فضائل أصحاب النبي - باب فضل عائشة رضي الله عنها، حديث: 5848.

* عن جابر رضي الله عنهما قال يقول رسول الله ﷺ: رأيتني دخلت الجنة فإذا أنا بالرميصاء⁽¹⁾ امرأة أبي طلحة... رواه البخاري⁽²⁾.

* روى الطبراني عن يحيى بن أبي سليم قال رأيت سمراء بنت نهيك وكانت قد أدركت النبي ﷺ عليها دروع⁽³⁾ غليظة وخمار غليظ بيدها سوط تؤدب الناس وتأمّر بالمعروف وتنهى عن المنكر. رواه الطبراني⁽⁴⁾.

* أورد أبو داود في سننه بسند حسن: أن أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث كانت قرأت القرآن، فاستأذنت النبي ﷺ أن تتخذ في دارها مؤذناً فأذن لها... وأمرها أن تؤم أهل دارها. سنن أبي داود⁽⁵⁾.

* عن أم ورقة الأنصارية: أن رسول الله ﷺ كان يقول: انطلقوا بنا إلى الشهيدة فنزورها، فأمر أن يؤذن لها ويقام، وتؤم أهل دارها في الفرائض. رواه البيهقي⁽⁶⁾.

* عن عبد الرحمن بن خلاد عن أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث: ... وكان رسول الله ﷺ يزورها في بيتها وجعل لها مؤذناً يؤذن لها وأمرها أن تؤم أهل دارها قال عبد الرحمن فأتنا رأيت مؤذنها شيخاً كبيراً. رواه أبو داود⁽⁷⁾.

* تعيين المرأة في منصب حكومي رفيع في عهد عمر بن الخطاب الذي ولّى امرأة (الشفاء بنت عبد الله العدوية) شؤون (حسبة السوق) في مكة، وهو ضرب من الولاية العامة، كما ورد في (المحلى) للإمام ابن حزم⁽⁸⁾.

(1) أم سليم وهي أم أنس بن مالك وزوج أبي طلحة.

(2) صحيح البخاري: كتاب فضائل الصحابة - باب: مناقب عمر بن الخطاب، حديث: 3476.

(3) الدرر قميص تلبسه المرأة.

(4) ورد في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد / ابن حجر الهيتمي، كتاب المناقب - باب سمراء رضي الله عنها، موقع

<http://www.alwaraq.net/>

(5) سنن أبي داود، حديث: 552، 553.

(6) سنن البيهقي الكبرى: كتاب الصلاة - باب: سنة الأذان والإقامة في البيوت، حديث: 1948.

(7) سنن أبي داود: كتاب الصلاة - باب إمامة النساء، حديث: 592.

(8) المحلى لابن حزم: كتاب الوصايا - مسألة (وجائز أن تلي المرأة الحكم)، مسألة 1804.

إكرام الأنثى وحسن معاملتها:

* عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «... استوصوا بالنساء خيراً». رواه مسلم (1).

* عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو وضم أصابعه. رواه مسلم (3).

* وعن أبي قتادة الأنصاري أن رسول الله ﷺ كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله ﷺ ولأبي العاص بن ربيعة بن عبد شمس، فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها. رواه البخاري (4).

* عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنا مع النبي ﷺ مقفله من عسفان ورسول الله ﷺ على راحلته وقد أردف صفية بنت حيي فعثرت ناقته فصرعنا جميعاً فاقترح أبو طلحة فقال يا رسول الله جعلني الله فداءك قال عليك المرأة قلب ثوبا على وجهه وأتاها فألقاه عليها وأصلح لهما مركبهما فركبا واكتفنا رسول الله ﷺ فلما أشرفنا على المدينة قال آبيون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة. رواه البخاري (5).

* عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاءت امرأة ثابت بن قيس بن شماس إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، ما أنقم على ثابت في دين ولا خلق إلا أنني أخاف الكفر (6). فقال رسول الله ﷺ: فتردين عليه حديقته؟ فقالت نعم. فردت عليه، وأمره ففارقها. رواه البخاري (7).

(1) صحيح مسلم: كتاب الرضاع - باب الوصية بالنساء، حديث: 1468.

(2) كفل تربيتهما ونفقتهم.

(3) صحيح مسلم: كتاب البر والصلة والآداب - باب: فضل الإحسان إلى البنات، حديث: 2631.

(4) صحيح البخاري: أبواب سنرة المصلي - باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة، حديث: 494.

(5) صحيح البخاري: كتاب الجهاد والسير - باب: ما يقول إذا رجع من الغزو، حديث: 2919.

(6) تخاف أن يدفعها كرهه إلى التقصير في حقه.

(7) صحيح البخاري: كتاب الطلاق - باب: الخلع وكيف الطلاق فيه وقول الله ولا يحل لكم، حديث: 4973.

* عن عائشة أم المؤمنين قالت : ما رأيت أحداً أشبه سمّاً ودلاً وهدياً برسول الله في قيامها وقعودها من فاطمة بنت رسول الله ﷺ قالت وكانت إذا دخلت على النبي ﷺ قام إليها فقبلها وأجلسها في مجلسه وكان النبي ﷺ إذا دخل عليها قامت من مجلسها فقبلته وأجلسته في مجلسها فلما مرض النبي ﷺ دخلت فاطمة فأكببت عليه فقبلته ثم رفعت رأسها فبكت ثم أكبت عليه ثم رفعت رأسها فضحكت فقلت إن كنت لأظن أن هذه من أعقل نسائنا فإذا هي من النساء فلما توفي النبي ﷺ قلت لها أرأيت حين أكببت على النبي ﷺ فرفعت رأسك فبكت ثم أكببت عليه فرفعت رأسك فضحكت ما حملك على ذلك قالت إني إذا لبذرة أخبرني أنه ميت من وجعه هذا فبكت ثم أخبرني أنني أسرع أهله لحوقاً به فذاك حين ضحكت . رواه الترمذي (1) .

* عن عبد الله بن بريدة قال سمعت بريدة يقول : خرج رسول الله ﷺ في بعض مغازيه فلما انصرف جاءت جارية سوداء فقالت يا رسول الله إني كنت نذرت إن ردك الله صالحاً أن أضرب بين يديك بالدف وأتغنى فقال لها رسول الله ﷺ إن كنت نذرت فاضربي وإلا فلا فجعلت تضرب فدخل أبو بكر وهي تضرب ثم دخل علي وهي تضرب ثم دخل عثمان وهي تضرب ثم دخل عمر فألقت الدف تحت أستها ثم قعدت عليه فقال رسول الله ﷺ إن الشيطان ليخاف منك يا عمر إني كنت جالساً وهي تضرب فدخل أبو بكر وهي تضرب ثم دخل علي وهي تضرب ثم دخل عثمان وهي تضرب فلما دخلت أنت يا عمر ألقت الدف . قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب . رواه الترمذي (2) .

* عن أنس بن مالك قال : كانت الأمة (3) من إماء أهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله ﷺ فتنتطق به حيث شاءت . . رواه البخاري (4) .

(1) سنن الترمذي : كتاب المناقب عن رسول الله - باب فضل فاطمة بنت محمد ، حديث : 3872 .

(2) سنن الترمذي : كتاب المناقب عن رسول الله - باب في مناقب عمر بن الخطاب ، حديث : 3690 .

(3) الجارية .

(4) صحيح البخاري : كتاب الأدب - باب : الكبر ، حديث : 5724 .

* عن هلال بن يساف رضي الله عنه قال : عجل شيخ فلطم خادما له فقال له سويد بن مقرن عجز عليك إلا حر وجهها لقد رأيتني سبع سبعة من بني مقرن ما لنا خادم إلا واحدة لطمها أصغرنا فأمرنا رسول الله ﷺ أن نعتقها (1). رواه مسلم (2).

حسن معاملة الزوجة:

* يقول الله تعالى: ﴿... وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ...﴾ (١٩) [النساء].

* كما قال رسول الله ﷺ: خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي. رواه ابن ماجه (3).

* عن سعد بن أبي وقاص قال: جاء النبي ﷺ يعودني وأنا بمكة وهو يكره أن يموت بالأرض التي هاجر منها قال: يرحم الله ابن عفرأ. قلت: يا رسول الله أوصي بمالي كله؟ قال: لا. قلت: فالشطر؟ قال: لا. قلت: الثلث؟ قال: «الثلث، والثلث كثير إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكفون الناس في أيديهم وإنك مهما أنفقت من نفقة فإنها صدقة حتى اللقمة التي ترفعها إلى في امرأتك وعسى الله أن يرفعك فينتفع بك ناس ويضر بك آخرون» ولم يكن له يومئذ إلا ابنة. رواه البخاري (4).

* عن أنس بن مالك عن أم سليم: أنها كانت مع نساء النبي ﷺ وهن يسوق بهن سواق، فقال النبي ﷺ: أي أنجشته رويدك سوقك بالقوارير. رواه أحمد (5).

* سألت عائشة، ما كان النبي يصنع في بيته؟ قالت: كان يكون في مهنة أهله (6) فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة. رواه البخاري (7)

(1) وفيه النهي عن لطم الوجه بالذات حتى للامة إذا أساءت فما بالك بالزوجة التي أمرنا الله ورسوله بالرفق معها.

(2) صحيح مسلم: كتاب الإيمان - باب صحبة الماليك وكفارة من لطم عبده، حديث: 1658.

(3) سنن ابن ماجه: كتاب النكاح - باب: حسن معاشره النساء، حديث: 1608، 1977.

(4) صحيح البخاري: كتاب الوصايا - باب: أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكفوا الناس، حديث: 2591.

(5) مسند أحمد: حديث أم سليم رضي الله عنها، حديث: 26575.

(6) خدمة أهله.

(7) صحيح البخاري، الادب المفرد - باب: ما يعمل الرجل في بيته، حديث: 548، كتاب الجماعة والإمامة - باب:

من كان في حاجة أهله فاقبضت الصلاة فخرج، حديث: 644.

وأحمد (1) والترمذي (2).

* قال الحافظ ابن حجر: ... وقد وقع في حديث آخر لعائشة أخرجه أحمد وابن سعد وصححه ابن حبان... قالت يخيظ ثوبه ويخصف نعله ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم. رواه ابن حبان (3).

* عن عبد الله بن عباس قال: مكثت سنة وأنا أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن آية فما أستطيع أن أسأله هيبة له حتى خرج حاجا فخرجت معه... فقلت يا أمير المؤمنين من اللتان تظاهرتا على رسول الله ﷺ من أزواجه فقال تلك حفصة وعائشة قال فقلت له والله إن كنت لأريد أن أسألك عن هذا منذ سنة فما أستطيع هيبة لك قال فلا تفعل ما ظننت أن عندي من علم فسألني عنه فإن كنت أعلمه أخبرتك قال وقال عمر والله إن كنا في الجاهلية ما نعد للنساء أمرا حتى أنزل الله تعالى فيهن ما أنزل وقسم لهن ما قسم قال فبينما أنا في أمر أمّهم (4) إذ قالت لي امرأتي لو صنعت كذا وكذا فقلت لها وما لك أنت ولما ههنا وما تكلفك (5) في أمر أريده فقالت لي عجباً لك يا ابن الخطاب ما تريد أن تراجع أنت وإن ابنتك لتراجع رسول الله ﷺ حتى يظل يومه غضبان قال عمر فأخذ ردائي ثم أخرج مكاني حتى أدخل على حفصة فقلت لها يا بنية إنك لتراجعين رسول الله ﷺ حتى يظل يومه غضبان فقالت حفصة والله إنا لنراجعه فقلت تعلمين أني أحذرك عقوبة الله وغضب رسوله يا بنية... ثم خرجت حتى أدخل على أم سلمة لقرايتي منها فكلمتها فقالت لي أم سلمة عجباً لك يا ابن الخطاب قد دخلت في كل شيء حتى تبتغي أن تدخل بين رسول الله ﷺ وأزواجه قال فأخذتني أخذاً كسرتني عن بعض

(1) مسند أحمد: حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، حديث: 24427.

(2) سنن الترمذي: كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله، حديث: 2489.

(3) صحيح ابن حبان، كتاب المحظر والإباحة، باب التواضع والكبر والعجب، حديث رقم: 5677.

(4) أشار فيه نفسي وأفكر.

(5) تكلفك: تعرضك لما لا يعينك.

ما كنت أجد فخرجت من عندها وكان لي صاحب من الأنصار إذا غبت أتاني بالخبر وإذا غاب كنت أنا آتية بالخبر... فقال: ... اعتزل رسول الله ﷺ أزواجه. فقلت رغم أنف حفصة وعائشة ثم أخذ ثوبي فأخرج حتى جئت فإذا رسول الله ﷺ في مشربة له... فقلت هذا عمر فأذن لي قال عمر: فقصصت على رسول الله ﷺ هذا الحديث فلما بلغت حديث أم سلمة تبسم رسول الله ﷺ... رواه مسلم (1).

* عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليتها غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليتها لعائشة زوج النبي ﷺ تبتغي بذلك رضا رسول الله ﷺ. رواه البخاري (2).

* عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قدمنا خيبر فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية بنت حيي بن أخطب وقد قتل زوجها وكانت عروسا فاصطفاها النبي ﷺ لنفسه فخرج بها حتى بلغنا سد الصهباء حلت فبنى بها رسول الله ﷺ ثم صنع حيسا في نطع صغير ثم قال لي آذن من حولك فكانت تلك وليمته على صفية ثم خرجنا إلى المدينة فرأيت النبي ﷺ يحوي لها (3) وراءه بعباءة ثم يجلس عند بعيه فيضع ركبته وتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب. رواه البخاري (4).

* عن عائشة رضي الله عنها قالت: فحِضت فلم أطف بالبيت (في حجة الوداع) فلما كانت ليلة الحصباء (5) قالت يا رسول الله يرجع الناس بعمرة وحجة وأرجع أنا بحجة؟ قال: وما طفت ليالي قدمنا مكة؟ قلت: لا، قال: اذهبي مع

(1) صحيح مسلم: كتاب الطلاق - باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخبيرهن، حديث: 1479.

(2) صحيح البخاري: كتاب الشهادات - باب القرعة في المشكلات وقوله إذ يلقون أقلامهم، حديث: 2542.

(3) يجهز لها حوية من كساء يحشى بشيء، ويدار حول سنام البعير ليجلس عليه الراكب.

(4) صحيح البخاري: كتاب المغازي - باب: غزوة خيبر، حديث: 3974.

(5) الليلة بعد أيام التشريق في منى.

أخيك إلى التنعيم⁽¹⁾ فأهلي بعمرة . رواه البخاري⁽²⁾ . (وزاد مسلم في روايته : قال جابر : وكان رسول الله ﷺ رجلاً سهلاً إذا هويت الشيء تابعها عليه) .

* عن عائشة قالت : دخل علي رسول الله ﷺ وعندني جاريتان تغنيان بغناء بعثت فاضطجع علي الفراش وحول وجهه ودخل أبو بكر فانتهرني وقال مزمارة الشيطان عند النبي ﷺ فأقبل عليه رسول الله عليه السلام فقال دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق⁽³⁾ والحراب فإما سألت النبي ﷺ وإما قال تشتتهن تنظرين فقلت نعم فأقمني وراءه خدي على خده وهو يقول دونكم يا بني أرفدة حتى إذا مللت قال حسبك قلت نعم قال فاذهبي . رواه البخاري⁽⁴⁾ .

* عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ جالسا فسمعنا لغطا وصوت صبيان فقام رسول الله ﷺ فإذا حبشية تزفن⁽⁵⁾ والصبيان حولها فقال يا عائشة تعالي فانظري فجئت فوضعت لحيي على منكب رسول الله ﷺ فجعلت أنظر إليها ما بين المنكب إلى رأسه فقال لي أما شبعت أما شبعت قالت فجعلت أقول لا لأنظر منزلتي عنده إذ طلع عمر قال فارفض الناس عنها قالت فقال رسول الله ﷺ إني لأنظر إلى شياطين الإنس والجن قد فروا من عمر قالت فرجعت قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . رواه الترمذي⁽⁶⁾ .

* عن أبي بكر بن أبي شعبة حدثنا يزيد بن هارون عن همام عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك : أن رسول الله ﷺ كان لا يطرق أهله ليلا

(1) مكان للميقات خارج مكة .

(2) صحيح البخاري : كتاب الحج - باب التمتع والإفراق والإفراد بالحج وفسخ الحج ، حديث : 1486 .

(3) دروع من الجلد .

(4) صحيح البخاري : كتاب العيدين - باب الحراب والدرق يوم العيد ، حديث : 907 .

(5) تزفن : ترقص .

(6) سنن الترمذي : كتاب المناقب عن رسول الله - باب في مناقب عمر بن الخطاب ، حديث : 3691 .

وكان يأتيهم غدوة أو عشية⁽¹⁾. رواه البخاري⁽²⁾ ومسلم⁽³⁾.

* عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا يفرك⁽⁴⁾ مؤمن مؤمنة إن كره منها خلقا رضي منها آخر أو قال غيره. رواه مسلم⁽⁵⁾.

* عن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط أنها سمعت رسول الله ﷺ وهو يقول: ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس ويقول خيراً أو ينمى خيراً⁽⁶⁾. قال ابن شهاب: ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها. رواه مسلم⁽⁷⁾.

* عن أبي موسى الأشعري قال: دخلت امرأة عثمان بن مظعون على نساء النبي ﷺ فرأيتها سيئة الهيئة، فقلن: ما لك، ما في قريش رجل أغنى من بعلك؟ قالت: ما لنا منه شيء، أما نهارة فصائم، وأما ليله فقائم، قال: فدخل النبي ﷺ فذكرن ذلك له، فلقبه النبي ﷺ فقال: يا عثمان، أما لك في أسوة؟ قال: وما ذاك يا رسول الله، فذاك أبي وأمي؟ قال: أما أنت فتقوم الليل وتصوم النهار، وإن لأهلك عليك حقاً، وإن لجسدك عليك حقاً، صل وتم، وصم وأفطر. قال: فأتتهم المرأة بعد ذلك عطرة كأنها عروس، فقلن لها: مه⁽⁸⁾، قالت: أصابنا ما أصاب الناس. رواه ابن حبان⁽⁹⁾.

(1) كان لا يأتي من سفر فيفاجئ أهله ليلاً ولكن في أول النهار أو بين المغرب والعتمة.

(2) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب لا يترك أهله ليلاً إذا أطال الغيبة مخافة. حديث: 4946.

(3) صحيح مسلم: كتاب الإمارة - باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلاً لمن ورد من سفر، حديث: 1928.

(4) لا يفرض أو يكره.

(5) صحيح مسلم: كتاب الرضاع - باب الوصية بالنساء، حديث: 1469.

(6) ينقل الحديث وقد يزيد فيه على وجه الإصلاح.

(7) صحيح مسلم: كتاب البر والصلة والآداب - باب: تحريم الكذب وبيان ما يباح منه، حديث: 2605.

(8) لفظة تعجب.

(9) صحيح ابن حبان: كتاب البر والإحسان - باب ما جاء في الطاعات وثوابها، حديث: 316.

* عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: هلك أبي وترك سبع بنات أو تسع بنات، فتزوجت امرأة ثيباً، فقال لي رسول الله ﷺ: تزوجت يا جابر؟ فقلت نعم، فقال: أبكراً أم ثيباً؟ قلت: بل ثيباً، قال: فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك، وتضحكها وتضححك؟ قال: فقلت له: إن عبد الله هلك وترك بنات، وإني كرهت أن أجيئنهم بمثلهن، فتزوجت امرأة تقوم عليهن وتصلحهن. فقال: بارك الله لك. رواه البخاري (1).

* عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل أبو بكر وعندي جاريتان من جوارى الأنصار (وفي رواية: قينتان) (2) تغنيان مما تقاولت الأنصار يوم بعثت (3) قالت: وليستا بمغنيتين (وفي رواية: تدفنان وتضريان) فقال أبو بكر: أئبزمير الشيطان في بيت رسول الله ﷺ! وذلك في يوم عيد. فقال رسول الله ﷺ: يا أبا بكر إن لكل قوم عيداً وهذا عيدنا. رواه البخاري (4).

* عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجت مع النبي ﷺ في بعض أسفاره وأنا جارية لم أحمل اللحم ولم أبدن. فقال للناس: تقدموا، فتقدموا. ثم قال لي: تعالي حتى أسابقك، فسابقته فسبقته فسكت عني حتى إذا حملت اللحم وبدنت ونسيت خرجت معه في بعض أسفاره فقال للناس: تقدموا. فتقدموا. ثم قال: تعالي حتى أسابقك فسابقته فسبقني. فجعل يضحك و هو يقول: هذه بتلك. رواه أحمد (5) وأبو داود والبيهقي.

* عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما ضرب رسول الله ﷺ شيئاً قط بيده ولا امرأة ولا خادماً إلا أن يجاهد في سبيل الله وما نيل منه شيء قط فينتقم من

(1) صحيح البخاري: كتاب النفقات: باب عون المرأة زوجها في ولده، حديث: 5052.

(2) جاريتان تحسان الغناء.

(3) يوم مشهور من أيام العرب.

(4) صحيح البخاري: كتاب العيدين - باب: سنة العيدين لاهل الإسلام، حديث: 909.

(5) مسند أحمد، حديث: 25745.

صاحبه إلا أن ينتهك شيء من محارم الله فينتقم لله عز وجل . رواه مسلم (1) .

* عن أنس رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ عند بعض نساائه فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصحفة فيها طعام فضربت التي النبي ﷺ في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي ﷺ فلق الصحفة ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة ويقول غارت أمكم ثم حبس الخادم حتى أتى بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة إلى التي كسرت صحفتها وأمسك المكسورة في بيت التي كسرت . رواه البخاري (2) .

* عن أنس رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان عند بعض نساائه ، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بقصعة فيها طعام ، فضربت يد الخادم فسقطت القصعة فانفلقت ، فأخذ النبي ﷺ فضم الكسرين ، وجعل يجمع فيها الطعام ويقول : غارت أمكم ، غارت أمكم ، ويقول للقوم : كلوا ، وحبس الرسول حتى جاءت الأخرى بقصعتها ، فدفع القصعة الصحيحة رسول الله ﷺ إلى التي كسرت قصعتها ، وترك المكسورة للتي كسرت . رواه أحمد (3) .

* عن عتبة بن عامر الجهني قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أحق الشروط أن يوفى بها ، ما استحللتم به الفروج » . هذا حديث حسن صحيح . والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ . منهم عمر بن الخطاب قال : إذا تزوج رجل امرأة ، وشرط لها أن لا يخرجها من مصرها ، فليس له أن يخرجها . سنن الترمذي (4) .

(1) صحيح مسلم : كتاب الفضائل - باب مبادئه للأثم واختياره من المباح ، حديث رقم : 2328 .

(2) صحيح البخاري : كتاب النكاح - باب الغيرة ، حديث : 4927 .

(3) مسند أحمد : مسند أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه ، حديث : 13361 .

(4) سنن الترمذي (وشرح العلل) ، الإصدار 2.12 - للإمام الترمذي - المجلد الثاني - أبواب النكاح عن رسول الله ﷺ

باب ما جاء في الشرط عند عقد النكاح ، حديث : 1137 ، مشروع المحدث - محرك البحث : http://www.muhammad.org/cgi-bin/a_Optns.exe

تكريم الام:

* قال تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفَصَّالَهُ فِي سِمَانٍ أَن اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴿٢٤﴾ وَإِن جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٥﴾ ﴾ [لقمان] .

* قال تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفْ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَأَخْفِصْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾ [الإسراء] .

* عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: ثم أمك. قال: ثم من؟ قال: ثم أمك. قال: ثم من؟ قال: ثم أبوك. رواه البخاري^(١).

* عن معاوية بن جاهمة رضي الله عنه: جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أردت الغزو وجئتك أستشيرك؟ فقال: هل لك من أم؟ قال: نعم، فقال: الزمها، فإن الجنة عند رجلها، ثم الثانية، ثم الثالثة، في مقاعد شتى كمثل هذا القول. رواه أحمد^(٢).

* عن أبي الطفيل قال: كنت غلاماً أحمل عضو البعير فرأيت رسول الله ﷺ يقسم لحمًا بالجرعانة فجاءته امرأة فبسط لها رداءه فقلت: من هذه قالوا: أمه التي أَرْضَعْتَهُ. مستدرک الحاكم^(٣).

(1) صحيح البخاري: كتاب الادب - باب من أحق الناس بحسن الصحبة، حديث: 5626.

(2) مسند أحمد: حديث معاوية بن جاهمة السلمى رضي الله عنه، حديث رقم: 15110.

(3) مستدرک الحاكم: كتاب معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم - ذكر أبي الطفيل عامر بن وائلة الكناني رضي الله

عنه، حديث: 6595. موقع الشبكة الإسلامية: www.islamweb.net/

* عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله كره لكم ثلاثا قيل و قال و كثرة السؤال و إضاعة المال و حرم عليكم رسول الله ﷺ و أاد البنات و عقوق الأمهات و منع و هات . رواه أحمد (1) .

ثالثاً، وصايا قرآنية لبناتنا وأبنائنا،

* الوصية الأولى: في قوله تعالى: ﴿وَأَذِّقْ لِقْمَانَ لَابِنِهِ وَهُوَ يَعْطُهُ يَا بَنِي لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان]

قال ابن كثير (2) في تفسيرها: يوصي ولده الذي هو أشفق الناس عليه، وأحبهم إليه، فهو حقيق أن يمنحه أفضل ما يعرف . ولهذا أوصاه أولاً بأن يعبد وحده ولا يشرك به شيئاً، ثم قال له محذراً: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ أي هذا أعظم الظلم، والظلم هنا بمعنى الشرك، ولم يلبسوا إيمانهم بظلم، أي لم يخلطوا إيمانهم بشرك . ثم قرن بوصيته إياه بعبادة الله وحده؛ البر بالوالدين، كما قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ...﴾ [الإسراء] . وكثيراً ما قرن الله تعالى بين ذلك في القرآن الكريم .

* الوصية الثانية: في قوله تعالى: ﴿يَا بَنِي إِنَّهَا إِن تَكُ مَثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَاوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان] .

قال ابن كثير: ولو كانت تلك الذرة (من العمل) مُحَصَّنَةً مُحَجَّجَةً فِي دَاخِلِ صَخْرَةٍ صَمَاءٍ، أَوْ غَائِبَةً ذَاهِبَةً فِي أَرْجَاءِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِهَا؛ لَأنه لَا تَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ وَلَا يَعْزُبُ عَنْهُ مَثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان]، أي لطيف العلم فلا تخفى عليه الأشياء وإن دَقَّتْ وَلَطَقَتْ، "خبير" بدبيب النمل في الليل البهيم . ولذلك فقد قال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ...﴾ [النور] . قال الإمام ابن كثير:

(1) مسند أحمد: حديث المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه، حديث: 17681 .

(2) تفسير ابن كثير: انظر المصادر بنهاية الكتاب .

هذا أمر من الله تعالى لعباده المؤمنين أن يغمضوا أبصارهم عما حرم عليهم فلا ينظروا إلا إلى ما أباح لهم النظر إليه وأن يغمضوا أبصارهم عن المحارم فإن اتفق أن وقع بصير على محرّم من غير قصد فليصرف بصره عنه سريعاً، وهو قول يعيننا عليه استذكار قوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ (١٦٣) [غافر].

* الوصية الثالثة: ﴿يَا بَنِي آدَمُ اقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَيَّ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ (١٧) [لقمان].

قال ابن كثير: أقم الصلاة، أي بحدودها وفروضها وأوقاتها، وأمر بالمعروف وأنه عن المنكر بحسب طاقتك وجهدك، واصبر على ما أصابك، لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا بد أن يناله من الناس أذى، فأمره بالصبر. وقوله: ﴿إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾. أي الصبر على أذى الناس من عزم الأمور. وقيل: أمره بالصبر على شدائد الدنيا كالأمراض وغيرها وألا يخرج من الجزع إلى معصية الله عز وجل وهذا قول حسن لأنه يعُم. قال القرطبي⁽¹⁾: والظاهر والله أعلم أن قوله تعالى: (إن ذلك) يشير إلى إقامة الصلاة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر على الأذى والبلاء وكلها من عزم الأمور.

* الوصية الرابعة: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ﴾ (2) خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرْحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ (١٨) [لقمان].

قال ابن كثير: لا تتكبر فتحترق عباد الله وتعرض عنهم بوجهك إذا كلموك، وفسرها القرطبي: ولا تُعمل خدك للناس كبيراً عليهم وإعجاباً بنفسك واحتقاراً لهم. بل تواضع للآخرين تأسياً بنبيينا الكريم. ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرْحًا﴾: قال القرطبي: وهو النشاط والمشى فرحاً في غير شغل وفي غير حاجة، وأهل هذا الخلق ملازمون

(1) تفسير القرطبي: انظر المصادر بنهاية الكتاب.

(2) الصَّعْرُ: الميل، وأصله داء يأخذ الإبل في أعناقها أو رؤوسها حتى تفلت أعناقها من رؤوسها. فشبه به الرجل المتكبر.

للفخر والحُيلاء، فالمرح مختال في مشيته، والفخور هو الذي يعدد ما أُعطيَ ولا يشكر الله تعالى .

* الوصية الخامسة: ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشِيكَ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ (١٩)﴾ [لقمان].

قال القرطبي في تفسيرها: لما نهاه عن الخلق الذميم رسم له الخلق الكريم الذي ينبغي أن يستعمله فقال: ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشِيكَ﴾ أي تَوَسَّطْ فيه ما بين الإسراع والبطء. ﴿وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾ قال القرطبي: أي انقص منه، أي لا تتكلف رفع الصوت وخذ منه ما تحتاج إليه؛ فإن الجهر بأكثر من الحاجة تكلف يؤدي، والمراد بذلك كله التواضع، ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ قال القرطبي: وفي الآية دليل على تعريف قُبْحِ رفع الصوت في المخاطبة والملاحاة بقُبْحِ أصوات الحمير، لأنها عالية .

المصادر

1. البداية والنهاية / الحافظ ابن كثير. بيروت: مكتبة المعارف [د. ت.]. مشروع المكتبة الإسلامية الإلكترونية: <http://arabic.islamicweb.com/Books>.
2. تفسير ابن كثير / الإمام الحافظ إسماعيل بن عمر بن كثير: موقع شبكة الفريج: <http://www.alfreej.com/quran>.
3. تفسير القرطبي / عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي. الجامع لأحكام القرآن. موجود على شبكة الإنترنت في موقع: مكتبة صيد الفوائد الإسلامية: <http://www.saaid.net/>.
4. جامع البيان عن تأويل آي القرآن / الإمام الطبري، الإصدار 1.13: مشروع المحدث - محرك البحث: http://www.muhammadith.org/cgi-bin/a_Optns.exe.
5. سبيل السلام: شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام / شرح العلامة الصنعاني على متن بلوغ المرام / الكحلاني، محمد بن إسماعيل الأمير بن صلاح، محمد محرز حسن سلام (محقق). الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1988.
6. عبد الحليم محمد أبو شقة. تحرير المرأة في عصر الرسالة. الكويت: دار القلم، 1999.
7. علي الشربجي. المرأة في رحاب السنة النبوية المطهرة. الكويت: الديوان الأميري، اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، 2004.
8. فتح الباري بشرح صحيح البخاري / ابن حجر العسقلاني، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن علي الكناني، محمد فؤاد عبد الباقي (محقق) .. بيروت: دار الكتب العلمية، 1989.

9. فتح الباري بشرح صحيح البخاري / ابن حجر العسقلاني، الإصدار 2.05 :
مشروع المحدث - محرك البحث : <http://www.muhammad.org/cgi-bin/> ;
a_Optns.exe .
10. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد / الهيثمي، نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر
بن سليمان القاهري الشافعي، محمد سليم إبراهيم سمارة (محقق). بيروت :
دار الكتب العلمية، 1988 .
11. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد / ابن حجر الهيثمي ' موقع الوراق : <http://www.alwaraq.net/>
12. المحلى / ابن حزم، الإمام أبو علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح
الظاهري . القاهرة : مكتبة الجمهورية العربية، 1967 . وموجود على شبكة
الإنترنت في موقع مكتبة صيد الفوائد الإسلامية : <http://www.saaaid.net> .
13. مختصر تفسير ابن كثير / ابن كثير القرشي، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل
بن عمر البصري الدمشقي، محمد علي الصابوني (محقق). حلب : دار القلم
العربي، [د . ت .]
14. مشروع المحدث . الأشرفية، دمشق : دار الحديث - محرك البحث : http://www.muhammad.org/cgi-bin/a_Optns.exe .
(مشروع لا يهدف إلى الربح، يضم مكتبة إلكترونية ضخمة باللغات العربية والإنجليزية على شبكة الإنترنت
بها ما يزيد على 170 من المراجع الإسلامية في القرآن والحديث والفقه والمعاجم
وغيرها مع محرك للبحث الآلي في تلك المصادر) .
15. مشروع المكتبة الإسلامية الإلكترونية : <http://arabic.islamicweb.com/Books/>
(تضم مكتبة إلكترونية ضخمة من أمهات الكتب الإسلامية من كتب
الحديث، والزهد والأخلاق، وكتب العقيدة، والسيرة والتاريخ، والقواميس و
المعاجم، مع توفير الروابط لمواقع كتب إسلامية أخرى) .

16 . موقع الإسلام / وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد . المملكة العربية السعودية : / www.al-islam.com . (به أكثر من نصف مليون صفحة في علوم الشريعة والمعارف الإسلامية على شبكة الإنترنت ، وتضم أكثر من أربعين ألف فتوى معاصرة في شتى الموضوعات الإسلامية ، مكنز للموضوعات الإسلامية يضم ثلاثين ألف واصفة . يتميز بغزارة المعلومات وإمكانات البحث والتلاوة القرآنية ، مكتبة صوتية تضم أكثر من خمسة آلاف ساعة من المحاضرات والدروس والخطب والندوات العلمية والدعوة ، لنبذة من كبار العلماء والدعاة والمفكرين ، ويمتاز بتعدد اللغات : العربية ، والإنجليزية ، والفرنسية ، والألمانية ، والتركية ، والمليزية ، والإندونيسية ، وإمكانات عالية الدقة في البحث النصي ، الفقهي ، بالفهارس من خلال فهارس شاملة : للأدلة ، والأعلام ، والفقهاء ، والمذاهب ، والكتب ، والمسائل ، والقواعد ، والفوائد مرتبة ترتيباً هجائياً ، مع التحقيق الشرعي للنصوص يشمل تخريج الآيات والأحاديث إضافة إلى تحليل النص) .

17 . موقع الشبكة الإسلامية : / www.islamweb.net / . (يضم مكتبة إلكترونية ضخمة على الإنترنت تتضمن بعضاً من أهم المصادر الإسلامية الشرعية كموسوعة الحديث الشريف ، وموسوعة تفاسير القرآن الكريم ، وتسجيلات القرآن وقراءاته وعلومه ، مع فهارس إلكترونية تعين على البحث في جميع تلك المصادر) .

18 . موقع الوراق : / http://www.alwaraq.net/ (من أضخم المكتبات الإلكترونية العربية على شبكة الإنترنت ، بها ما يزيد عن مليون صفحة بالعربية تضم أمهات الكتب والمصادر في الدين والتراث والأدب والمصادر السمعية والبصرية ، بالإضافة لمجالس الحوار) .

